الأمم المتحدة

الجمعيّة العامة

Distr.
GENERAL

A/41/936
4 December 1986
ARABIC
ORIGINAL : ENGLISH

الدورة الحادية والأربعون
البند ٨٣ من جدول الأعمال

المساعدة الاقتصادية الخاصة والمساعدة الغوثية في حالات الكوارث

تقرير اللجنة الثانية

المقرر : السيد بوريس ن . غوديما (جمهورية أوكرانيا الاشتراكية السوفياتية)

أولا - مقدمة

١ - قررت الجمعية العامة في جلستها العامة ٣ ، المعقودة في ٢٠ ايلول/سبتمبر ١٩٨٦ ، ان تدرج في جدول أعمالها ، بناء على توصية المكتب ، البند المعنون :

"المساعدة الاقتصادية الخاصة والمساعدة الغوثية في حالات الكوارث :

"(أ) مكتب الامم المتحدة لتنسيق عمليات الاغاثة في حالات الكوارث : تقرير الأمين العام ؛

"(ب) البرامج الخاصة للمساعدة الاقتصادية : تقارير الأمين العام"

وأن تحيل البند الى اللجنة الثانية .

٢ - ونظرت اللجنة في هذا البند في جلساتها ١٨ و ١٩ و ٢٢ و ٢٣ و ٢٦ الى ٢٩ و ٣٣ الى ٣٥ ، المعقودة في ٢١ و ٢٢ و ٢٤ و ٢٨ و ٢٩ تشرين الأول/اكتوبر وفي ٤ و ١٢ و ١٧ و ١٩ و ٢١ و ٢٨ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٦ . واجرت اللجنة مناقشة موضوعية بشأن البند في جلساتها ١٨ و ١٩ و ٢٢ و ٢٣ . ويرد سرد لمناقشات اللجنة بشأن البند في المحاضر الموجزة ذات الصلة (انظر A/C.41/SR.18 و 19 و 22 و 23 و 29 و 26-29 و 33-35) .

Digitized by UNOG Library

٣ - وكانت الوثائق التالية معروضة على اللجنة من أجل نظرها في البند :

(أ) مكتب الأمم المتحدة لتنسيق عمليات الاغاثة في حالات الكوارث

'١' تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي(١)

'٢' تقرير الأمين العام بشأن مكتب الأمم المتحدة لتنسيق عمليات الاغاثة في حالات الكوارث (A/41/295-E/1986/65)

(ب) البرامج الخاصة للمساعدة الاقتصادية

'١' تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي(١)

'٢' تقرير الأمين العام بشأن تعزيز كفاية وفاعلية البرامج الخاصة للمساعدة الاقتصادية (A/41/308-E/1986/67)

'٣' تقرير الأمين العام بشأن تقديم المساعدة الغوثية الدولية الى المكسيك (A/41/369 و Corr.1)

'٤' تقرير الأمين العام بشأن تقديم المساعدة الى اليمن الديمقراطية (A/41/395)

'٥' تقرير الأمين العام بشأن تقديم المساعدة الى بنغلاديش (A/41/396)

'٦' تقرير الأمين العام الذي يتضمن تقارير موجزة عن البرامج الخاصة لتقديم المساعدة الاقتصادية الى جيبوتي وفانواتو ومدغشقر وموزامبيق (A/41/522)

'٧' تقرير الأمين العام بشأن تقديم المساعدة الى نيكاراغوا (A/41/538)

---

(١) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الحادية والاربعون ، الملحق رقم ٣ (A/41/3) ، الفصل السادس ، الفرع ألف .

Digitized by UNOG Library

'٨' تقرير الامين العام الذي يتضمن تقارير موجزة عن البرامج الخاصة لتقديم المساعدة الاقتصادية الى بنن وجمهورية افريقيا الوسطى وتشاد وجزر القمر وغينيا الاستوائية وغامبيا وغينيا - بيساو وسيراليون (A/41/592)

'٩' تقرير الامين العام بشأن تقديم المساعدة الى أوغندا (A/41/593)

'١٠' تقرير الامين العام بشأن تقديم المساعدة الى موريتانيا (A/41/616)

'١١' تقرير الامين العام بشأن المساعدة المقدمة لتعمير لبنان وتنميته (A/41/679)

'١٢' مذكرة من الامانة العامة تحيل بها نص مشروع قرار عنوانه "البرامج الخاصة للمساعدة الاقتصادية" أوصى المجلس الاقتصادي والاجتماعي بمقرره ١٦٥/١٩٨٦ ، الجمعية العامة باعتماده (A/C.2/41/L.8) .

٤ - وفي الجلسة ١٨ ، المعقودة في ٢١ تشرين الاول/اكتوبر ١٩٨٦ ، أدلى ببيانات استهلالية منسق عمليات الامم المتحدة للاغاثة في حالات الكوارث ، ووكيل الامين العام للمسائل السياسية الخاصة ومنسق البرامج الخاصة للمساعدة الاقتصادية ، ونائب مدير المكتب الاقليمي لافريقيا التابع لبرنامج الامم المتحدة الانمائي (A/C.2/41/SR.18) .

٥ - وفي الجلسة ١٩ ، المعقودة في ٢٢ تشرين الاول/اكتوبر ، أدلى وكيل الامين العام للشؤون السياسية وشؤون الجمعية العامة ببيان استهلالي (انظر A/C.2/41/SR.19) .

٦ - وفي الجلسة ٢٣ ، المعقودة في ٢٨ تشرين الاول/اكتوبر ، أدلى أيضا الممثل الخاص للامين العام لعمليات الاغاثة في المكسيك ببيان استهلالي (انظر A/C.2/41/SR.23)

ثانيا - النظر في المقترحات

٧ - اجريت مشاورات غير رسمية بشأن جميع المقترحات ، برئاسة السيد أومكار ر . دي روخاس (فنزويلا) ، نائب رئيس اللجنة .

Digitized by UNOG Library

ألف - مشروعا القرارين A/C.2/41/L.8 و L.39

٨ - كان المجلس الاقتصادي والاجتماعي قد أوصى ، بمقرره ١٦٥/١٩٨٦ المؤرخ في ٢٢ تموز/يوليه ١٩٨٦ ، الجمعية العامة بأن تعتمد مشروع قرار معنونا "البرامج الخاصة للمساعدة الاقتصادية" . وقد عرض نص مشروع القرار على اللجنة في الوثيقة A/C.2/41/L.8 .

٩ - وفي الجلسة ٢٨ ، المعقودة في ١٢ تشرين الثاني/نوفمبر ، عرض على اللجنة مشروع قرار (A/C.2/41/L.39) معنون "البرامج الخاصة للمساعدة الاقتصادية" ومقدم من نائب رئيس اللجنة ، السيد أوسكار ر . دي روخاس (فنزويلا) على أساس المشاورات غير الرسمية التي أجريت بشأن مشروع القرار A/C.2/41/L.8 .

١٠ - وفي الجلسة ذاتها ، اعتمدت اللجنة مشروع القرار A/C.2/41/L.39 (انظر الفقرة ٤٦ ، مشروع القرار الاول) .

باء - مشروع القرار A/C.2/41/L.23

١١ - وفي الجلسة ٢٧ ، المعقودة في ٤ تشرين الثاني/نوفمبر ، عرض ممثل بابوا غينيا الجديدة ، باسم استراليا وبابوا غينيا الجديدة وباكستان وجزر سليمان وساموا وفانواتو وفيجي والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية ونيوزيلندا والولايات المتحدة الامريكية واليابان مشروع قرار (A/C.2/41/L.23) بعنوان "تقديم المساعدة الى جزر سليمان" . وفيما بعد ، انضمت كندا أيضا الى المشتركين في تقديم مشروع القرار .

١٢ - وفي الجلسة ٢٨ ، المعقودة في ١٢ تشرين الثاني/نوفمبر ، اعتمدت اللجنة مشروع القرار A/C.2/41/L.23 (انظر الفقرة ٤٦ ، مشروع القرار الثاني) .

١٣ - وبعد اعتماد مشروع القرار ، أدلى ممثل جزر سليمان ببيان (انظر A/C.2/41/SR.28) .

Digitized by UNOG Library

جيم - مشاريع القرارات A/C.2/41/L.27 و Rev.1 و 2

١٤ - في الجلسة ٢٧ ، المعقودة في ٤ تشرين الثاني/نوفمبر ، عرض ممثل هندوراس ، باسم اكوادور وباراغواي وبنما والجمهورية الدومينكية والسلفادور وغواتيمالا وكوستاريكا وكولومبيا وهندوراس مشروع قرار (A/C.2/41/L.27) بعنوان "تقديم المساعدة الى السلفادور" . وفيما بعد ، انضمت النيجر أيضا الى المشتركين في تقديم مشروع القرار ، وفيما يلي نص مشروع القرار :

"إن الجمعية العامة ،

"إذ تضع في اعتبارها قرارها ٢/٤١ المؤرخ في ١٤ تشرين الاول/اكتوبر ١٩٨٦ بشأن تقديم المساعدة الطارئة الى السلفادور ،

"وإذ تشير الى قراراتها ٣٤٤٠ (د - ٣٠) المؤرخ في ٩ كانون الاول/ديسمبر ١٩٧٥ بشأن تقديم المساعدة في حالات الكوارث الطبيعية وغيرها من حالات الكوارث و ٢٢٥/٣٦ المؤرخ في ١٧ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨١ بشأن تعزيز قدرة منظومة الامم المتحدة على الاستجابة للكوارث الطبيعية و ١٤٤/٣٧ المؤرخ في ١٧ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٢ بشأن مكتب الامم المتحدة لتنسيق عمليات الاغاثة في حالات الكوارث ،

"وإذ تلاحظ مع الارتياح الدعم الذي وفرته الدول الاعضاء والوكالات المتخصصة وغيرها من مؤسسات منظومة الامم المتحدة الى الجهود التي تبذلها حكومة السلفادور لتقديم المساعدة الفورية الى السكان المتأثرين بالكارثة الطبيعية ،

"وإذ تضع في اعتبارها أن الاحداث والكوارث الطبيعية المختلفة مثل الزلزال الذي وقع في ١٠ تشرين الاول/اكتوبر ١٩٨٦ قد أثرت في السنوات الاخيرة تأثيرا ضارا باقتصاد السلفادور ،

"وإذ ترى أنه بالرغم من الجهود التي تبذلها حكومة السلفادور وشعبها ، فان الحالة الاقتصادية في البلد لم تعد الى وضعها الطبيعي ،

Digitized by UNOG Library

"وإذ يساورها بالغ القلق لأن السلفادور تواجه مصاعب اقتصادية خطيرة تؤثر تأثيرا مباشرا في جهودها الانمائية ،

"١- تعرب عن تقديرها للأمين العام للجهود الذي بذلها فيما يتعلق بتقديم المساعدة الفورية الى السلفادور ؛

"٢- تعرب عن تقديرها أيضا للدول والمنظمات التي قدمت المساعدة الى السلفادور ؛

"٣- تحث جميع الحكومات على مواصلة الاسهام في تعمير السلفادور وتنميتها ؛

"٤- تناشد جميع الدول ومؤسسات منظومة الأمم المتحدة ، وبالدرجة الأولى برنامج الأمم المتحدة الانمائي وبرنامج الأغذية العالمي ومؤسسة الأمم المتحدة لرعاية الطفولة ومنظمة الصحة العالمية وصندوق الأمم المتحدة للأنشطة السكانية ومنظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية أن تقدم الى حكومة السلفادور كل مساعدة ممكنة لمعاونتها على تلبية الاحتياجات الانسانية الماسة للسكان ، ولاسيما تزويدها ، حسب الاقتضاء ، بالأغذية والأدوية العامة والمتخصصة واللقاحات والمعدات الضرورية للمستشفيات والمدارس ؛

"٥- ترجو من الأمين العام أن يبذل كل جهد ممكن لتعبئة الموارد اللازمة لوضع برنامج فعال لتقديم المساعدة المالية والتقنية والمادية اللازمة لتعمير المستشفيات والمدارس والمراكز الأخرى ، بحيث يصبح في الامكان تقديم المساعدة الضرورية الى أشد الفئات ضعفا من السكان المنكوبين بالكوارث الطبيعية ؛

"٦- تدعو مؤسسات منظومة الأمم المتحدة الى أن تواصل المساعدة التي تقدمها في هذا المجال وأن تعمل على زيادتها ؛

"٧- تدعو المنظمات الاقليمية والاقاليمية ، فضلا عن المنظمات الانسانية غير الحكومية ، الى أن تنظر على وجه الاستعجال في وضع برنامج لتقديم المساعدة الى جمهورية السلفادور وأن تنفذه في أقرب وقت ممكن ؛

Digitized by UNOG Library

"٨- توصي بأن تعامل السلفادور معاملة تتناسب مع الاحتياجات الخاصة للبلد الى أن تعود حالتها الاقتصادية الى وضعها الطبيعي ؛

"٩- ترجو من الامين العام أن يقدم الى الجمعية العامة في دورتها الثانية والاربعين تقريرا عن التقدم المحرز في تنفيذ هذا القرار" .

١٥- وفي الجلسة ٣٣ ، المعقودة في ١٩ تشرين الثاني/نوفمبر ، كان معروضا على اللجنة ، نتيجة للمشاورات غير الرسمية ، مشروع قرار منقح (A/C.2/41/L.27/Rev.2) ، أدمجت فيه التغييرات التالية :

(أ) أعيدت صياغة الفقرة ٤ من المنطوق على النحو التالي :

"٤- تناشد جميع الدول ومؤسسات منظومة الامم المتحدة المناسبة ، وخاصة برنامج الامم المتحدة الإنمائي وبرنامج الاغذية العالمي ومؤسسة الامم المتحدة لرعاية الطفولة ، ومنظمة الصحة العالمية وصندوق الامم المتحدة للانشطة السكانية ، ومنظمة الامم المتحدة للتنمية الصناعية ، والبنك الدولي ، أن تواصل وتزيد مساعداتها المقدمة تلبية لاحتياجات السلفادور الإنسانية والتعميرية والإنمائية عن طريق الاليات الموجودة؛" ؛

(ب) حذفت الفقرتان ٥ و ٦ من المنطوق ؛

(ج) أعيدت صياغة الفقرتين ٧ و ٨ ، اللتين أعيد ترقيمهما لتصبحا الفقرتين ٥ و ٦ ، على النحو التالي :

"٥- تدعو المنظمات الإقليمية والاقاليمية ، فضلا عن المنظمات الانسانية غير الحكومية ، الى أن تنظر على وجه الاستعجال في وضع برامج لتقديم المساعدة الى السلفادور وان تنفذها في أقرب وقت ممكن ؛

"٦- تدعو الدول والمنظمات المعنية الى دراسة إمكانية معاملة السلفادور معاملة خاصة تتناسب مع احتياجاتها ؛" ؛

(د) حذفت الفقرة ٩ من المنطوق ؛

Digitized by UNOG Library

(هـ) أضيفت فقرتان جديدتان الى المنطوق ، هما الفقرتان الجديدتان ٧ و ٨ من المنطوق ، على النحو التالي :

"٧- ترجو من الامين العام أن يتخذ التدابير المناسبة ، بالتعاون مع مدير برنامج الامم المتحدة الإنمائي ، لتعبئة المساعدات التقنية والمالية والمادية اللازمة لتعمير السلفادور وإنعاشها وتنميتها ؛

"٨- ترجو أيضا من الامين العام أن يبقي مسألة تقديم المساعدة لتعمير السلفادور وإنعاشها قيد الاستعراض وأن يبلغ المجلس الاقتصادي والاجتماعي ، في دورته العادية الثانية لعام ١٩٨٧ ، بالتقدم المحرز في تنفيذ هذا القرار ." .

١٦- وفي الجلسة نفسها ، اعتمدت اللجنة مشروع القرار A/C.2/41/L.27/Rev.2 بصيغته المنقحة (انظر الفقرة ٤٦ ، مشروع القرار الثالث) .

دال - مشروع القرار A/C.2/41/L.38

١٧- في الجلسة ٣٨ ، المعقودة في ١٢ تشرين الثاني/نوفمبر ، عرض ممثل أوغندا ، باسم اثيوبيا وأوغندا وبوروندي وجمهورية تنزانيا المتحدة ورواندا وزامبيا والسودان والصومال وكينيا وموريتانيا مشروع قرار (A/C.2/41/L.38) بعنوان "تقديم المساعدة الى أوغندا" . وفيما بعد ، انضمت الجماهيرية العربية الليبية والنيجر أيضا الى المشتركين في تقديم مشروع القرار .

١٨- وفي الجلسة ٣٣ ، المعقودة في ١٩ تشرين الثاني/نوفمبر ، تلا أمين اللجنة التنقيحات التي أجريت على مشروع القرار نتيجة للمشاورات غير الرسمية . وكانت التنقيحات على النحو التالي :

(أ) في الفقرة ٣ من المنطوق ، استعيض عن لفظة "مرفق" بلفظة "تذييل" ؛

(ب) في الفقرة ٤ من المنطوق ، حذفت عبارة "بصفة خاصة" الواقعة بين عبارة "المجتمع الدولي" ، وعبارة "منظومة الامم المتحدة" ؛

Digitized by UNOG Library

(ج) في الفقرة ٦ من المنطوق ، أدرجت عبارة "قدر الامكان" بين عبارتي "تواصل وتزيد" و "برامجها الحالية والمقبلة" ؛

(د) في الفقرة ٩ من المنطوق ، أضيفت عبارة "وفقا لاحكام قرار الجمعية العامة ٤١/-" بعد عبارة "ترجو من الامين العام" .

١٩- وفي الجلسة نفسها ، اعتمدت اللجنة مشروع القرار A/C.2/41/L.38 بصيغته المنقحة شفويا (انظر الفقرة ٤٦ ، مشروع القرار الرابع) .

هاء - مشروع القرار A/C.2/41/L.40

٢٠- وفي الجلسة ٣٨ ، المعقودة في ١٢ تشرين الثاني/نوفمبر ، عرض ممثل لبنان ، باسم الاردن وأسبانيا واستراليا وايطاليا وبنغلاديش وتونس والجماهيرية العربية الليبية والسودان والعراق وعمان وفرنسا وقطر والكويت ولبنان وموريتانيا والولايات المتحدة الامريكية ويوغوسلافيا مشروع قرار (A/C.2/41/L.40) بعنوان "المساعدة في تعمير لبنان وتنميته" . وفيما بعد ، انضمت كندا والنيجر أيضا الى المشتركين في تقديم مشروع القرار .

٢١- وفي الجلسة ٣٣ ، المعقودة في ١٩ تشرين الثاني/نوفمبر ، تلا أمين اللجنة التنقيحات التي أجريت على مشروع القرار نتيجة للمشاورات غير الرسمية . وكانت التنقيحات على النحو التالي :

(أ) في الفقرة ٣ من المنطوق ، استعيض عن عبارة "تحيط علما بالجهود" بعبارة "تشيد كذلك بالجهود" ؛

(ب) في الفقرة ٤ من المنطوق ، أدرجت عبارة "وفقا لاحكام قرار الجمعية العامة ٤١/- " ، بين عبارتي "الامين العام" و "أن يواصل" .

٢٢- وفي الجلسة نفسها ، اعتمدت اللجنة مشروع القرار A/C.2/41/L.40 بصيغته المنقحة شفويا (انظر الفقرة ٤٦ ، مشروع القرار الخامس) .

Digitized by UNOG Library

واو - مشروع القرار A/C.2/41/L.41

٢٣- في الجلسة ٣٨ ، المعقودة في ١٣ تشرين الثاني/نوفمبر ، عرض ممثل جمهورية تنزانيا المتحدة ، باسم اثيوبيا والارجنتين وافغانستان وانغولا وأوغندا وايطاليا وباكستان والبرازيل والبرتغال والجزائر وجمهورية تنزاين المتحدة والجمهورية الديمقراطية الالمانية والرأس الاخضر ورواندا وزامبيا وزمبابوي وسان تومي وبرينسيبي وسوازيلند وسورينام والصين وغانا وغينيا بيساو وفييت نام وكوبا وليبريا ومدغشقر ومصر والمكسيك وموزامبيق ونيبال ونيكاراغوا والهند ويوغوسلافيا مشروع قرار (A/C.2/41/L.41) بعنوان "تقديم المساعدة الى موزامبيق" . وفيما بعد ، انضمت بيرو وتشيكوسلوفاكيا وتونس ورومانيا وزائير وليسوتو وكندا والكونغو ومالي والمغرب وملاوي وموريتانيا والنمسا والنيجر واليونان الى المشتركين في تقديم مشروع القرار .

٢٤- وفي الجلسة ٣٣ ، المعقودة في ١٩ تشرين الثاني/نوفمبر ، تلا أمين اللجنة التنقيحات التي أجريت على مشروع القرار نتيجة للمشاورات غير الرسمية . وكانت التنقيحات على النحو التالي :

(أ) في الفقرة ٤ من المنطوق ، أضيفت عبارة "وفقا لاحكام قرار الجمعية العامة ٤١/-" بعد عبارة "ترجو من الامين العام" ؛

(ب) في الفقرة الفرعية ٤ (ج) ، حذفت لفظة "المتصلة" بين عبارتي "على أساس المشاورات" و "مع حكومة موزامبيق" .

٢٥- وفي الجلسة نفسها ، اعتمدت اللجنة مشروع القرار A/C.2/41/L.41 بصيغته المنقحة شفويا (أنظر الفقرة ٤٦ ، مشروع القرار السادس) .

٢٦- وبعد اعتماد مشروع القرار ، أدلى ممثل موزامبيق ببيان (أنظر A/C.2/41/SR.53) .

Digitized by UNOG Library

زاي - مشروعا القرارين A/C.2/41/L.54 و L.54/Rev.1

٢٧- في الجلسة ٣٩ ، المعقودة في ١٧ تشرين الثاني/نوفمبر ، عرض ممثل مصر ، باسم جزر القمر وجمهورية افريقيا الوسطى والرأس الاخضر وزائر والسودان والصين وغابون وغينيا وغينيا - بيساو وفرنسا والكاميرون وكوت ديفوار والكونغو وليبيريا ومالي ومصر وموريتانيا والنيجر ، مشروع قرار (A/C.2/41/L.54) معنونا "تقديم المساعدة الاقتصادية الخاصة الى تشاد" ، كان نصه كما يلي :

"إن الجمعية العامة ،

"إذ تشير الى قرارها ٢١٨/٤٠ المؤرخ في ١٧ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٥ ، وقراراتها السابقة بشأن المساعدة في تعمير تشاد وإنعاشها وتنميتها وتقديم المساعدة الإنسانية الطارئة الى تشاد والمساعدة الاقتصادية الخاصة لذلك البلد ،

"وقد نظرت في تقرير الامين العام[٢] عن تقديم المساعدة الاقتصادية الخاصة الى تشاد الذي يتناول ، في جملة أمور ، الحالة الاقتصادية والمالية لتشاد ، وحالة المساعدة المقدمة من أجل إنعاش هذا البلد وتعميره ، والتقدم المحرز في تنظيم وتنفيذ برنامج المساعدة لصالح ذلك البلد (A/41/592) ،

"وإذ تقع في اعتبارها ان الحرب والجفاف يعرضان للخطر جميع جهود التعمير والتنمية التي تضطلع بها حكومة تشاد ،

"وإذ يساورها القلق إزاء غزو الجراد الاخير الذي أدى الى تفاقم الحالة الغذائية والصحية المتدهورة بالفعل في تشاد ، ولاسيما حالة سكانها المشردين من جراء الجفاف والحرب ،

---

(٢) A/41/592 .

Digitized by UNOG Library

"وإذ تحيط علما بالنداءات المتعددة التي وجهتها حكومة تشاد والمنظمات الحكومية وغير الحكومية بشأن خطورة الحالة الغذائية والصحية في تشاد ،

"وإذ تعترف بضرورة تقديم مساعدة انسانية طارئة الى تشاد ،

"وإذ تعترف أيضا بضرورة تقديم المساعدة لتعمير تشاد وتنميتها ،

"وإذ ترحب بمؤتمر المانحين والمساهمين بالأموال الذي عقد في جنيف في ٤ و ٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٥ وفقا للترتيبات المتفق عليها في المؤتمر الدولي المعني بتقديم المساعدة الى تشاد ، المعقود في تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٣ ،

"١ - تعرب عن امتنانها للدول والمنظمات الحكومية وغير الحكومية التي لبّت ولاتزال تلبي بسخاء نداءات حكومة تشاد والأمين العام بتقديم المساعدة الى تشاد ؛

"٢ - تعرب عن تقديرها للأمين العام على ما يبذله من جهود لتوعية المجتمع الدولي بالصعوبات التي تعانيها تشاد ولتعبئة المساعدة لصالح هذا البلد ؛

"٣ - تجدد الطلب الموجه الى الدول والمؤسسات والبرامج المختصة في منظومة الأمم المتحدة ، وكذلك الى المؤسسات الاقتصادية والمالية الدولية ، للقيام بما يلي :

"(أ) مواصلة تقديم المساعدة الإنسانية الضرورية لشعب تشاد الذي يعاني من الحرب وآثار الجفاف والجراد والحيوانات الضارة ؛

"(ب) مواصلة الإسهام في تعمير تشاد ؛

Digitized by UNOG Library

"٤ - تلاحظ مع الارتياح أن المؤتمر الدولي المعني بتقديم المساعدة الى تشاد قد عقد يومي ٤ و ٥ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٥ ، وتدعو الدول والوكالات الى الاشتراك في الاجتماعات القطاعية التي وُضع في المؤتمر برنامج لانعقادها ، والى الوفاء بالالتزامات التي تعهدت بها فيه ؛

"٥ - "ترجو من الامين العام :

"(أ) أن يواصل بذل جهوده الرامية الى تنفيذ خطة التنمية المؤقتة المقدمة في جنيف ؛

"(ب) أن يقيّم ، بالتعاون الوثيق مع الوكالات الإنسانية المعنية ، الاحتياجات الإنسانية ، ولاسيما في المجالين الغذائي والصحي ، للسكان النازحين بسبب الحرب والجفاف ؛

"(ج) أن يعبئ المساعدة الإنسانية الخاصة لصالح الاشخاص المنكوبين بالحرب والجفاف وغزو الجراد والحيوانات الضارة ، ولإعادة توطين الاشخاص النازحين ؛

"(د) أن يبقي الحالة في تشاد قيد النظر وأن يقدم تقريرا عن هذا الموضوع الى الجمعية العامة في دورتها الثانية والاربعين" .

٢٨ - وفي الجلسة ٣٣ ، المعقودة في ١٩ تشرين الثاني/نوفمبر عرض على اللجنة مشروع قرار منقح (A/C.2/41/L.54/Rev.1) اشتركت في تقديمه ايضا السنغال والولايات المتحدة الامريكية واليابان . وفي وقت لاحق انضمت ايضا الى مقدمي مشروع القرار المنقح ايطاليا وتوغو وتونس والمغرب ونيجيريا . وتضمن مشروع القرار المنقح التغييرات التالية :

(أ) أعيدت صياغة الفقرة الثامنة من الديباجة ليكون نصها كما يلي :

Digitized by UNOG Library

"واذ ترحب بمؤتمر المائدة المستديرة المعني بتقديم المساعدة الى تشاد الذي دعا الى عقده برنامج الامم المتحدة الانمائي في ٤ و ٥ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٥ ، وفقا للترتيبات المتفق عليها في المؤتمر الدولي لاعلان التبرعات المعني بتقديم المساعدة الى تشاد ، المعقود في تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٢ ." ؛

(ب) في الفقرة ٣ من المنطوق ، استعيض عن كلمة "الطلب" بكلمة "النداءات" ؛

(ج) أعيدت صياغة الفقرة الفرعية ٣ (أ) على النحو التالي :

"(أ) مواصلة تقديم المساعدة الانسانية الضرورية لشعب تشاد الذي يعاني بسبب الحرب والجفاف وغزو الجراد والحيوانات الضارة ؛" ؛

(د) أعيدت صياغة الفقرة ٤ من المنطوق على النحو التالي :

"٤ - تلاحظ مع الارتياح انه قد عقد مؤتمر مائدة مستديرة معني بتقديم المساعدة الى تشاد يومي ٤ و ٥ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٥ ، وتدعو الدول والوكالات الى الاشتراك في الاجتماعات القطاعية التي وُضع في المؤتمر برنامج لانعقادها ، والى الوفاء بالالتزامات التي تعهدت بها فيه ؛" ؛

(هـ) في الفقرة ٥ من المنطوق ، أضيفت بعد عبارة "ترجو من الامين العام" عبارة "وفقا لاحكام قرار الجمعية العامة ٤١/---" ؛

(و) أعيدت صياغة الفقرة الفرعية ٥ (أ) ليكون نصها كما يلي :

"(أ) أن يواصل بذل جهوده الرامية الى تعبئة الموارد اللازمة لبرنامج فعّال لتقديم المساعدة المالية والتقنية والمادية الى تشاد ؛" ؛

Digitized by UNOG Library

٢٩ - وفي الجلسة ذاتها ، اعتمدت اللجنة مشروع القرار (A/C.2/41/L.54/Rev.1) بصيغته المنقحة (انظر الفقرة ٤٦ ، مشروع القرار السابع) .

حاء - مشاريع القرارات A/C.2/41/L.52 و Rev.1 و Rev.2

٣٠ - في الجلسة ٢٩ ، المعقودة في ١٧ تشرين الثاني/نوفمبر ، عرض ممثل زامبيا باسم اثيوبيا وانغولا وبوتسوانا والجزائر وجمهورية تنزانيا المتحدة وزائير وزامبيا وزمبابوي وكوبا وموزامبيق ويوغوسلافيا ، مشروع قرار (A/C.2/41/L.52) معنونا "تقديم المساعدة الخاصة الى دول خط المواجهة*" ، كان نصه كما يلي :

"إن الجمعية العامة ،

"إذ يقلقها بالغ القلق تدهور الحالة في الجنوب الافريقي مما زاد من خطورة المشاكل الاقتصادية التي تواجه دول خط المواجهة ، وهو تدهور ناشئ عن سياسات الفصل العنصري لنظام بريتوريا ،

"وإذ تدرك مسؤولية المجتمع الدولي عن معالجة مشاكل المنطقة ،

"وإذ تشيد بالجهود المتضافرة والدؤوبة التي تبذلها بلدان المنطقة للتغلب على الاحوال السيئة السائدة عن طريق تعزيز تعاونها الاقتصادي والتقليل من اعتمادها على جنوب افريقيا وخاصة في ميادين النقل والاتصالات والقطاعات ذات الصلة ،

---

* انغولا ، بوتسوانا ، جمهورية تنزانيا المتحدة ، زامبيا ، زمبابوي ، موزامبيق .

Digitized by UNOG Library

"وإذ تعيد تأكيد أهمية التعاون الوثيق بين الامم المتحدة ودول خط المواجهة ،

"وإذ تضع في اعتبارها قرارات مجلس الامن ٥٦٨ (١٩٨٥) المؤرخ في ٢١ حزيران/يونيه ١٩٨٥ و ٥٧١ (١٩٨٥) المؤرخ في ٢٠ أيلول/ سبتمبر ١٩٨٥ و ٥٨١ (١٩٨٦) التي رجا فيها المجلس ، في جملة أمور ، من المجتمع الدولي أن يقدم المساعدة الى دول خط المواجهة ،

"١ - تحث بقوة المجتمع الدولي على أن يقدم في الوقت المناسب وبطريقة فعالة المساعدة المالية والمادية والتقنية اللازمة لتعزيز القدرة الفردية والجماعية لدول خط المواجهة على الصمود أمام آثار التدابير الاقتصادية التي اتخذتها جنوب افريقيا أو اتخذت ضدها طبقا لخططها واستراتيجياتها الوطنية والاقليمية ؛

"٢ - ترجو من الامين العام أن يعبئ هيئات ومؤسسات منظومة الامم المتحدة حتى يمكنها الاستجابة لطلبات المساعدة التي قد تأتي من الدول فرادى والمنظمات دون الاقليمية المعنية بالامر ؛

"٣ - تناشد جميع الدول والمنظمات الحكومية الدولية وغير الحكومية المعنية بالامر أن تقدم الدعم الكامل للبرامج الطارئة التي أعدتها دول خط المواجهة بغية التغلب على المشاكل الحرجة الناشئة عن الحالة في الجنوب الافريقي ؛

"٤ - تحيط علما مع التقدير بالمساعدة التي تقدمها البلدان المانحة والمنظمات الحكومية الدولية الى دول خط المواجهة ؛

"٥ - ترجو من الامين العام أن يقدم تقريرا الى الجمعية العامة في دورتها الثانية والاربعين عن التقدم المحرز في تنفيذ هذا القرار" .

٣١ - وفي الجلسة ٣٤ ، المعقودة في ٢١ تشرين الثاني/نوفمبر ، عُرض على اللجنة ، نتيجة للمشاورات غير الرسمية ، مشروع قرار منقح (A/C.2/41/L.52/Rev.2) ، انضمت أيضا الى مقدميه الارجنتين واندونيسيا واوغندا وايسلندا وايطاليا وباكستان

Digitized by UNOG Library

والبرتغال وبوركينا فاصو وبوروندي وبيرو وجامايكا والدانمرك والرأس الاخضر والسودان والسويد والصين وغانا وغيانا وفنلندا والكاميرون وكندا والكونغو وكينيا وليبريا وليسوتو ومدغشقر والمغرب وموريتانيا والنرويج والنيجر ونيوزيلندا والهند وهولندا . وفي وقت لاحق انضمت أيضا الى مقدمي مشروع القرار المنقح بنغلاديش وبوليفيا وجزر البهاما والجمهورية الديمقراطية الالمانية ورواندا ورومانيا وسوازيلندا ومالي وماليزيا ونيجيريا . وتضمن مشروع القرار المنقح التغييرات التالية :

(أ) أعيدت صياغة الفقرة الاولى من الديباجة لتكون كما يلي :

اذ يقلقها بالغ القلق تدهور الحالة في الجنوب الافريقي مما زاد من خطورة المشاكل الاقتصادية التي تواجه دول خط المواجهة وغيرها من الدول الواقعة على الحدود ، وهو تدهور ناشئ عن سياسات الفصل العنصري التي يتبعها نظام بريتوريا ،

(ب) أعيدت صياغة الفقرات ١ و ٢ و ٣ من المنطوق لتكون كما يلي :

"١ - تحث بقوة المجتمع الدولي على أن يقدم في الوقت المناسب وبطريقة فعالة المساعدة المالية والمادية والتقنية اللازمة لتعزيز القدرة الفردية والجماعية لدول خط المواجهة وغيرها من الدول الواقعة على الحدود على تحمُّل آثار التدابير الاقتصادية التي اتخذتها جنوب افريقيا أو التي اتخذها المجتمع الدولي ضد جنوب افريقيا ، وذلك طبقا لخطط تلك الدول واستراتيجياتها الوطنية والاقليمية ؛

"٢ - ترجو من الامين العام أن يعبئ هيئات ومؤسسات وأجهزة منظومة الامم المتحدة حتى يمكنها الاستجابة لطلبات المساعدة التي قد تأتي من الدول فرادى ومن المنظمات دون الاقليمية أو الاقليمية الملائمة وتحث كذلك جميع الدول على الاستجابة لهذه الطلبات بصورة إيجابية ؛

"٣ - تناشد جميع الدول والمنظمات الحكومية الدولية وغير الحكومية الملائمة أن تدعم البرامج الطارئة الوطنية والجماعية التي أعدتها دول خط المواجهة والدول الاخرى الواقعة على الحدود بغية التغلب على المشاكل الحرجة الناشئة عن الحالة في الجنوب الافريقي ؛"

Digitized by UNOG Library

٣٢ - وفي الجلسة ذاتها ، ونتيجة لمزيد من المشاورات غير الرسمية ، تلا أمين سر اللجنة تنقيحات شفوية للفقرة ٢ من منطوق مشروع القرار المنقح ، نيابة عن مقدميه . وكان نص الفقرة ٢ من المنطوق ، بصيغتها المنقحة شفويا مرة أخرى ، كما يلي :

"٢ - ترجو من الأمين العام أن يعبئ أجهزة ومؤسسات وهيئات منظومة الأمم المتحدة حتى يمكنها الاستجابة لطلبات المساعدة التي قد تأتي من الدول فرادى ، أو من المنظمة دون الاقليمية الملائمة ، وتحث كذلك جميع الدول على الاستجابة لهذه الطلبات ، بصورة ايجابية؛"

٣٣ - وفي الجلسة ذاتها ، أدلى ممثلا زامبيا وموزامبيق ببيانين (انظر A/C.2/41/SR.34) .

٣٤ - وفي الجلسة ذاتها ، اعتمدت اللجنة مشروع القرار المنقح (A/C.2/41/L.52/Rev.2) ، بصيغته المنقحة شفويا مرة أخرى ، بأغلبية ١٣٥ صوتا مقابل لا شيء وامتناع عضو واحد عن التصويت (انظر الفقرة ٤٦ ، مشروع القرار الثاني) .

٣٥ - وبعد اعتماد مشروع القرار المنقح ، أدلى ممثلا زامبيا وغانا ببيانين (انظر A/C.2/41/SR.34)

طاء - مشروع القرار A/C.2/41/L.55/Rev.1

٣٦ - في الجلسة ٣٤ ، المعقودة في ٢١ تشرين الثاني/نوفمبر ، عرض نائب رئيس اللجنة السيد أوسكار ر. دي روخاس (فنزويلا) ، على أساس مشاورات غير رسمية ، مشروع قرار (A/C.2/41/L.55/Rev.1) بعنوان "تقديم المساعدة الى بنن وجزر القمر وجمهورية افريقيا الوسطى وجيبوتي وسيراليون وغامبيا وغينيا وغينيا الاستوائية وغينيا - بيساو وفانواتو ومدغشقر ونيكاراغوا وهايتي واليمن الديمقراطية" .

٣٧ - وفي الجلسة نفسها ، اعتمدت اللجنة مشروع القرار (انظر الفقرة ٤٦ ، مشروع القرار التاسع) .

٣٨ - وعقب اعتماد مشروع القرار (A/C.2/41/L.55/Rev.1) ، أدلى ممثلو كل من هولندا وجمهورية ألمانيا الاتحادية وبوليفيا ببيان (انظر A/C.2/41/SR.34) .

Digitized by UNOG Library

ياء - مشروعا القرارين A/C.2/41/L.22
و A/C.2/41/L.69

٣٩ - في الجلسة ٣٦ ، المعقودة في ٢٩ تشرين الاول/اكتوبر ، عرض ممثل المغرب ، نيابة عن اثيوبيا واندونيسيا وباكستان وبيرو وتونس والجزائر وزائير والسلفادور والصومال والصين والعراق وغيانا والكونغو ولبنان وليبريا ومالي والمغرب وموريتانيا ونيجيريا واليمن الديمقراطية ، مشروع القرار (A/C.2/41/L.22) المعنون "مكتب الامم المتحدة لتنسيق عمليات الإغاثة في حالات الكوارث" . ثم انضم الى مقدمي مشروع القرار كل من : الاردن ، افغانستان ، انتيغوا وبربودا ، انغولا ، أوغندا ، إيران (جمهورية - الإسلامية) ، بابوا غينيا الجديدة ، بربادوس ، بنن ، بوتسوانا ، بوركينا فاصو ، بوروندي ، بوليفيا ، تركيا ، ترينيداد وتوباغو ، تشاد ، توغو ، جامايكا ، جزر البهاما ، جزر سليمان ، جزر القمر ، الجماهيرية العربية الليبية ، جمهورية افريقيا الوسطى ، جمهورية تنزانيا المتحدة ، الجمهورية الدومينيكية ، جيبوتي ، دومينيكا ، الرأس الاخضر ، رواندا ، زمبابوي ، سانت فنسنت وجزر غرينادين ، سانت كريستوفر ونيفيس ، سانت لوسيا ، سري لانكا ، السنغال ، سوازيلند ، سورينام ، سيراليون ، شيلي ، عمان ، غابون ، غامبيا ، غانا ، غرينادا ، غواتيمالا ، غينيا ، غينيا الاستوائية ، غينيا - بيساو ، الفلبين ، قبرص ، الكاميرون ، كوت ديفوار ، كولومبيا ، كينيا ، ليسوتو ، مالطة ، مدغشقر ، مصر ، نيبال ، النيجر ، نيكاراغوا ، هايتي ، اليمن . وفيما يلي نص مشروع القرار :

"إن الجمعية العامة ،

"اذ تذكّر بقرارها ٢٨١٦ (د - ٢٦) المؤرخ في ١٤ كانون الاول/ديسمبر ١٩٧١ ، الذي أنشأت به مكتب الامم المتحدة لتنسيق عمليات الاغاثة في حالات الكوارث ، والذي بموجبه ، في جملة أمور ، اعترفت بضرورة تأمين استجابة سريعة فعّالة ناجعة لدى وقوع كوارث طبيعية وغيرها من حالات الكوارث ، على نحو يؤمن الاستفادة من موارد منظومة الامم المتحدة والبلدان المانحة المحتملة والوكالات الطوعية ،

Digitized by UNOG Library

"وإذ تذكّر أيضا بقرارها ٣٦/٢٢٥ المؤرخ في ١٧ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨١ ، الذي أعادت فيه تأكيد ولاية مكتب الامم المتحدة لتنسيق عمليات الاغاثة في حالات الكوارث ، وطالبت فيه بتعزيز قدرة المكتب وفعاليته وتحسينهما ، وأكدت فيه الحاجة الى ضمان الانجاز الفوري لعمليات الاغاثة المشتركة من خلال نظام تنسيقي كفء وفعّال للمساعدة الانسانية والمساعدة الغوثية في حالات الكوارث ،

"واذ تذكّر كذلك بقرارها ٣٧/١٤٤ المؤرخ في ١٧ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٢ ، وغيره من القرارات والمقررات ذات الصلة ، بما في ذلك قرارا المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٩٨٣/٤٧ المؤرخ في ٢٨ تموز/يوليه ١٩٨٣ و ١٩٨٤/٦٠ المؤرخ في ٢٦ تموز/يوليه ١٩٨٤ ، التي أكد فيها كل من الجمعية العامة والمجلس ، في جملة أمور ، الحاجة الى تعزيز قدرة وفعالية مكتب الامم المتحدة لتنسيق عمليات الإغاثة في حالات الكوارث وتحسينهما من أجل تحقيق نظام فعّال لتنسيق المساعدات الانسانية والغوثية في حالات الكوارث ، وتسليما بانه يوجد الان ، نتيجة لتلك القرارات والمقررات ، نظام عملي لتعزيز وتسهيل وتنسيق أنشطة الإغاثة التي تضطلع بها منظومة الامم المتحدة ، بالتعاون مع الحكومات والوكالات الطوعية ،

"وإذ تحيط علما بتقرير فريق الخبراء الحكومي الدولي الرفيع المستوى لاستعراض كفاءة الاداء الإداري والمالي للامم المتحدة[٣] ، بصيغته التي ناقشتها الجمعية العامة في دورتها الحادية والاربعين ،

"واقتناعا منها بأن مكتب الامم المتحدة لتنسيق عمليات الإغاثة في حالات الكوارث في وضع خاص يتوافر له فيه قدر من الموظفين والمرافق يكفي لتوفير نظام عالمي النطاق لتعبئة وتنسيق الإغاثة في حالات الكوارث ، بما في ذلك جمع ونشر المعلومات المتعلقة بتقييم الكوارث ، وأولوية الاحتياجات والمساعدات المقدمة من الجهات المانحة ،

---

(٣) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الحادية والاربعون ، الملحق رقم ٤٩ (A/41/49) .

Digitized by UNOG Library

وإذ تسلّم في هذا الصدد بأهمية مساهمة لجنة الصليب الأحمر الدولية ورابطة جمعيات الصليب الأحمر والمنظمات الطوعية وغير الحكومية المختصة ،

وإذ تسلّم أيضا بأن المسؤولية الأولية عن الادارة وعمليات الإغاثة والتأهب لحالات الكوارث تقع على كاهل حكومات البلدان المتأثرة ، وأن الجزء الرئيسي من المساعدات المادية والجهود البشرية في مجال الإغاثة في حالات الكوارث تأتي من حكومات تلك البلدان ،

"وإذ يساورها بالغ القلق إزاء العبء الاقتصادي الإضافي الملقى على كاهل البلدان النامية من جراء الكوارث الطبيعية المدمرة وغيرها من حالات الكوارث ، فضلا عما يترتب على ذلك من اضطراب لعملية التنمية في تلك البلدان ،

"وتقديرا منها للمساهمات المقدمة من الجهات المانحة دعما لعمليات الإغاثة الدولية ، بما فيها المساهمات المقدمة الى الصندوق الاستئماني لمكتب الأمم المتحدة لتنسيق عمليات الإغاثة في حالات الكوارث ،

"وإذ تسلّم بأن نقص الموارد ما فتئ يمثل أحد القيود الرئيسية التي تعوق استجابة الأمم المتحدة بفعالية لحالات الكوارث وانه لا يزال يعوق التحقيق التام لهدف الاستجابة السريعة والفعّالة لحاجات البلدان المتأثرة بالكوارث ، وانه اذا أريد التغلب على النقص ، لزم أن يبذل المجتمع الدولي جهودا لتوفير الأموال والمساعدات العينية على السواء ،

"وإذ تذكر في هذا الصدد بقرارها ١٠٧/٣٥ المؤرخ في ٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٠ الذي أعادت فيه التأكيد على ضرورة ضمان أساس مالي سليم ومستمر لمكتب الأمم المتحدة لتنسيق عمليات الإغاثة في حالات الكوارث ،

"وإذ تلاحظ مع التقدير أن ما بين مكتب الأمم المتحدة لتنسيق عمليات الإغاثة في حالات الكوارث وغيره من مؤسسات منظومة الأمم المتحدة ، بما فيها برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ، من اتفاقات تحدد مجالات وسبل التعاون قد ساعد على تعزيز الاستجابة الجماعية لمنظومة الأمم المتحدة تجاه الكوارث ،

Digitized by UNOG Library

"١- ترحب بالقرار الذي اتخذه الامين العام الذي أنشئ بموجبه فريق عامل لاستعراض استجابة منظومة الامم المتحدة للطوارئ ، وهي تتطلع الى تلقي توصياته ؛

"٢- تحيط علما مع الارتياح بتقرير الامين العام المتعلق بانشطة مكتب الامم المتحدة لتنسيق عمليات الإغاثة في حالات الكوارث (٤) ، وبالبيان الذي ألقاه المنسق أمام اللجنة الثانية في ٢١ تشرين الاول/اكتوبر ١٩٨٦ (٥) ؛

"٣- تؤكد من جديد سيادة كل دولة من الدول الاعضاء ، وتسلم بالدور الرئيسي الذي تضطلع به كل دولة في رعاية ضحايا الكوارث التي تقع في اقليمها ، وتشدد على ضرورة تنفيذ جميع عمليات الإغاثة وتنسيقها على نحو يتمشى وأولويات واحتياجات البلدان المعنية ، وعلى ضرورة كون المساعدة المادية وغيرها من المساعدات التي يقدمها المجتمع الدولي ملائمة للاحتياجات الخاصة لسكان المناطق المنكوبة بالكوارث ؛

"٤- تسلم بأهمية أنشطة التأهب للكوارث واتقائها ، وتطلب الى مكتب الامم المتحدة لتنسيق عمليات الإغاثة في حالات الكوارث والى الحكومات والمنظمات المعنية أن تكفل ايلاء اهتمام كاف على سبيل الاولوية لتلك الانشطة ؛

"٥- تؤكد من جديد ولاية مكتب الامم المتحدة لتنسيق عمليات الإغاثة في حالات الكوارث الذي أنشئ بموجب قرار الجمعية العامة ٣٨١٦ (د - ٣٦) ليكون مكتبا دائما في الامم المتحدة وعنصرا بارزا داخل الامانة العامة للامم المتحدة ويكون مسؤولا أمام الامين العام مباشرة ، للعمل بوصفه جهة الوصل في منظومة الامم المتحدة فيما يتعلّق بمسائل الإغاثة في حالات الكوارث ، ومن ثم ، تدعو الى تعزيز قدرة المكتب وفعاليته وتحسينهما ؛

"٦- تؤكد أن مكتب الامم المتحدة لتنسيق عمليات الإغاثة في حالات الكوارث يقوم بدور فعّال في تنفيذ المشاريع التي تلقى مساعدة من برنامج الامم المتحدة الإنمائي في ميدان التأهب للكوارث ؛

---

(٤) A/41/295-E/1986/65 .

(٥) A/C.2/41/SR.19 .

Digitized by UNOG Library

"٧- تكرر نداءها الى جميع الحكومات والهيئات والمنظمات المختصة للتعاون مع مكتب الامم المتحدة لتنسيق عمليات الإغاثة في حالات الكوارث ، لكي تحسن بصورة خاصة تدفق المعلومات الى الحكومات والمنظمات المعنية وذلك لكي يمكن تزويد جميع الجهات المعنية بصورة أكمل تعبّر عن أنشطة الإغاثة والمساعدات الواردة والمتطلبات الاخرى ؛

"٨- تطلب الى الجهات المساهمة بمساعدات عينية أن تقدم ، حسب الاقتضاء ، منحا خاصة لتغطية تكاليف نقل المساعدة الى البلد المتأثر وتوزيعها في داخله ؛

"٩- ترجو من الامين العام ومكتب الامم المتحدة لتنسيق عمليات الإغاثة في حالات الكوارث أن يكثفا جهودهما لتعبئة موارد طوعية إضافية لمواجهة الاحتياجات الناجمة عن حالات الكوارث والطوارئ ؛

"١٠- تناشد الحكومات تقديم تبرعات عاجلة ، توجه مباشرة أو من خلال الصندوق الاستئماني لمكتب الامم المتحدة لتنسيق عمليات الإغاثة في حالات الكوارث ، لتمكين المكتب من أن يغطي جملة أمور من بينها النفقات غير المتوقعة فيما يتصل بعمليات الإغاثة في حالات الكوارث ؛

"١١- توصي بأن يساهم منسّق الامم المتحدة لعمليات الإغاثة في حالات الكوارث ، لدى انتهائه تدريجيا من الاضطلاع بمسؤوليته عن تنسيق عمليات الإغاثة في حالات الكوارث في بلد معين ، في تأمين الانتقال الضروري الى مرحلة الانعاش والتعمير عن طريق إحالة البيانات ذات الصلة الى الاجهزة والوكالات المختصة في منظومة الامم المتحدة ؛

"١٢- تشدد على الحاجة الاساسية الى إرساء أعمال مكتب الامم المتحدة لتنسيق عمليات الإغاثة في حالات الكوارث على أساس مالي سليم والى ابقائه على مثل هذا الاساس ، وتطلب الى المجتمع الدولي الاستجابة على نحو سريع لنداء الامين العام الداعي الى تقديم مساهمات الى الصندوق الاستئماني لمواجهة الكوارث الطبيعية وغيرها من حالات الكوارث ؛

Digitized by UNOG Library

"١٣- ترجو من الامين العام أن يقدّم تقريرا عن تنفيذ هذا القرار الى الجمعية العامة في دورتها الثالثة والاربعين ، عن طريق المجلس الاقتصادى والاجتماعي في دورته العادية الثانية لعام ١٩٨٨" .

٤٠- وفي الجلسة ٣٥ ، المعقودة في ٢٨ تشرين الثاني/نوفمبر ، عرض نائب رئيس اللجنة ، السيد أوسكار ر. دي روخاس (فنزويلا) مشروع قرار (A/C.2/41/L.69) بعنوان "مكتب الامم المتحدة لتنسيق عمليات الإغاثة في حالات الكوارث" ، على أساس مشاورات غير رسمية بشأن مشروع القرار A/C.2/41/L.22 .

٤١- وفي الجلسة نفسها ، أدلى ببيان ممثلو كل من كندا وجمهورية المانيا الاتحادية والنرويج (نيابة عن ايسلندا والدانمرك والسويد وفنلندا) . كما أدلى أمين اللجنة ببيان (انظر A/C.2/41/SR.35) .

٤٢- وفي الجلسة نفسها ، اعتمدت اللجنة مشروع القرار A/C.2/41/L.69 (انظر الفقرة ٤٦ ، مشروع القرار العاشر) .

٤٣- وعقب اعتماد مشروع القرار (A/C.2/41/L.69) ، أدلى كل من ممثلي نيوزيلندا واستراليا ببيان ، وكذلك فعل ممثل المغرب (نيابة عن مقدمي مشروع القرار A/C.2/41/L.22) . كما أدلى المدير العام للتنمية والتعاون الاقتصادي الدولي ببيان (انظر A/C.2/41/SR.35) .

٤٤- وفي ضوء اعتماد مشروع القرار A/C.2/41/L.69 ، قام مقدمو مشروع القرار A/C.2/41/L.22 بسحبه .

كاف - تقريرا الامين العام عن تقديم المساعدة الغوثية الدولية الى المكسيك وتقديم المساعدة الى بنغلاديش

٤٥- في الجلسة ٣٥ ، المعقودة في ٢٨ تشرين الثاني/نوفمبر ، وبناء على اقتراح من الرئيس ، أحاطت اللجنة علما على التوالي بتقريري الامين العام عن تقديم المساعدة الغوثية الدولية الى المكسيك (A/41/369 و Corr.1) وتقديم المساعدة الى بنغلاديش (A/41/396) (انظر الفقرة ٤٧ ، مشروع المقرر) .

Digitized by UNOG Library

ثالثا - توصيات اللجنة الثانية

٤٦ - توصي اللجنة الثانية الجمعية العامة باعتماد مشاريع القرارات التالية :

مشروع القرار الاول

البرامج الخاصة للمساعدة الاقتصادية

إن الجمعية العامة ،

وقد نظرت في تقرير الامين العام بشأن تعزيز كفاية وفاعلية البرامج الخاصة للمساعدة الاقتصادية(٦) ،

وإذ تؤكد صحة مفهوم البرامج الخاصة للمساعدة الاقتصادية وضرورة تعزيز كفايتها ،

١ - تحيط علما مع التقدير بتقرير الامين العام ؛

٢ - تؤيد توصية الامين العام بأن تقتصر البرامج الخاصة للمساعدة الاقتصادية على البلدان التي هي بحق في حاجة الى تلك المساعدة وعلى الظروف الخاصة التي لا تقع ضمن اختصاص البرامج العادية لمنظومة الامم المتحدة(٧) ؛

٣ - تؤيد أيضا التوصية بأن يكون البرنامج الخاص للمساعدة الاقتصادية لبلد ما محدود المدة وبانتهائه بعد البعثة الاستعراضية ، وبأن تقدم أية مساعدة باقية من خلال البرامج العادية للمنظومة حيثما استمرت الظروف الخاصة التي أدت الى البرنامج الخاص للمساعدة الاقتصادية(٧) ؛

٤ - توصي بالاستمرار في الجهود المبذولة من أجل نقل تنفيذ البرامج الخاصة للمساعدة الاقتصادية الى هيئات الامم المتحدة الاخرى ، إذا كان ذلك عمليا ؛

---

(٦) A/41/308-E/1986/67 .

(٧) المرجع نفسه ، الفرع ثالثا - باء .

Digitized by UNOG Library

٥ - تؤكد أنه ينبغي وضع البرامج الخاصة للمساعدة الاقتصادية بالتشاور مع الحكومات المستفيدة المعنية وتوصي بأن يكون انشاء واستعراض البرامج ، قدر الإمكان ، من خلال المكاتب الميدانية لمنظومة الامم المتحدة .

مشروع القرار الثاني

تقديم المساعدة الى جزر سليمان

إن الجمعية العامة ،

إذ يساورها بالغ القلق للدمار الذي سببه في جزر سليمان الإعصار "نامو" في الفترة من ١٧ الى ١٩ أيار/مايو ١٩٨٦ ، مما أسفر عن خسائر في الارواح وتدمير للمنازل وإلحاق ضرر فادح بالهياكل الاساسية الاقتصادية والاجتماعية وبقطاعات الزراعة وتربية الماشية والنقل والصناعة ،

وإذ يساورها القلق ازاء الاثر السلبي الذي خلّفه هذا الضرر على الجهود الانمائية في جزر سليمان ،

وإذ تلاحظ مع التقدير المساعدة العاجلة التي قدمتها عدة دول ومنظمات دولية وإقليمية ووكالات متخصصة ووكالات طوعية ،

وإذ تلاحظ الجهود التي يبذلها شعب وحكومة جزر سليمان لمواجهة حالة الطوارئ وللمبادرة ببرنامج للتعمير والإنعاش ،

وإذ تؤكد ضرورة القيام بعمل دولي فوري ومتضافر لتقديم المساعدة الى شعب وحكومة جزر سليمان في تعمير وإنعاش المناطق والقطاعات المتأثرة ،

١ - تعرب عن امتنانها للدول ولبرامج ومؤسسات منظومة الامم المتحدة والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية والمنظمات الطوعية التي قدمت المساعدة الى جزر سليمان إبان حالة الطوارئ ؛

Digitized by UNOG Library

٣ - تحث جميع الدول على المشاركة بسخاء ، من خلال القنوات الثنائية والمتعددة الأطراف ، في المشاريع والبرامج اللازمة لتعمير وإنعاش جزر سليمان ؛

٣ - ترجو من المنظمات الدولية ، ولاسيما أجهزة وهيئات منظومة الأمم المتحدة ذات الصلة ، والمنظمات الاقليمية والوكالات الطوعية أن تواصل المساعدة التي تقدمها وأن تعمل على زيادتها ، تلبية للاحتياجات اللازمة لجزر سليمان من أجل التعمير والإنعاش والتنمية ؛

٤ - ترجو من الأمين العام أن يتخذ ، بالتعاون مع مدير برنامج الأمم المتحدة الانمائي ، الخطوات اللازمة لتعبئة المساعدة المالية والتقنية والمادية التي يقتضيها الأمر لتنفيذ برنامج التعمير والإنعاش والتنمية في جزر سليمان ؛

٥ - ترجو كذلك من الأمين العام أن يبقي مسألة تقديم المساعدة اللازمة للتعمير والإنعاش في جزر سليمان قيد الاستعراض المستمر وأن يبلّغ المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته العادية الثانية لعام ١٩٨٧ بالتقدم المحرز في تنفيذ هذا القرار .

مشروع القرار الثالث

تقديم المساعدة الى السلفادور

ان الجمعية العامة ،

إذ تضع في اعتبارها قرارها ٣/٤١ المؤرخ في ١٤ تشرين الاول/اكتوبر ١٩٨٦ بشأن تقديم المساعدة الطارئة الى السلفادور ،

وإذ تشير الى قراراها ٣٤٤٠ (د - ٣٠) المؤرخ في ٩ كانون الاول/ديسمبر ١٩٧٥ بشأن تقديم المساعدة في حالات الكوارث الطبيعية وغيرها من حالات الكوارث وقرارها ٢٢٥/٣٦ المؤرخ في ١٧ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨١ بشأن تعزيز قدرة منظومة الامم المتحدة على الاستجابة للكوارث الطبيعية وقرارها ١٤٤/٣٧ المؤرخ في ١٧ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٢ بشأن مكتب الامم المتحدة لتنسيق عمليات الإغاثة في حالات الكوارث ،

Digitized by UNOG Library

وإذ تلاحظ مع الارتياح دعم الدول الاعضاء والوكالات المتخصصة وغيرها من مؤسسات منظومة الامم المتحدة للجهود التي تبذلها حكومة السلفادور من أجل تقديم المساعدة الفورية الى السكان المتأثرين بالكارثة الطبيعية ،

وإذ تضع في اعتبارها ان الاحداث والكوارث الطبيعية المختلفة ، مثل الزلزال الذي وقع في ١٠ تشرين الاول/اكتوبر ١٩٨٦ ، قد أثّرت في السنوات الاخيرة تأثيرا ضارا على اقتصاد السلفادور ،

وإذ ترى انه بالرغم من الجهود التي تبذلها حكومة السلفادور وشعبها ، فإن الحالة الاقتصادية في البلد لم تعد الى وضعها الطبيعي ،

وإذ يساورها بالغ القلق لان السلفادور تواجه مصاعب اقتصادية خطيرة تؤثر تأثيرا مباشرا في جهودها الإنمائية ،

١ - تعرب عن تقديرها للامين العام لما بذله من جهود فيما يتعلق بتقديم المساعدة الفورية الى السلفادور ؛

٢ - تعرب أيضا عن تقديرها للدول والمنظمات التي قدمت المساعدة الى السلفادور ؛

٣ - تحث جميع الحكومات على مواصلة الإسهام في تعمير السلفادور وتنميتها من خلال القنوات الثنائية والمتعددة الاطراف ؛

٤ - تناشد جميع الدول ومؤسسات منظومة الامم المتحدة المناسبة ، وخاصة برنامج الامم المتحدة الإنمائي وبرنامج الاغذية العالمي ومؤسسة الامم المتحدة لرعاية الطفولة ، ومنظمة الصحة العالمية وصندوق الامم المتحدة للانشطة السكانية ، ومنظمة الامم المتحدة للتنمية الصناعية ، والبنك الدولي ، أن تواصل وتزيد مساعداتها المقدمة تلبية لاحتياجات السلفادور الإنسانية والتعميرية والإنمائية عن طريق الاليات الموجودة ؛

٥ - تدعو المنظمات الإقليمية والاقاليمية ، فضلا عن المنظمات الإنسانية غير الحكومية ، الى أن تنظر على وجه الاستعجال في وضع برامج لتقديم المساعدة الى السلفادور وان تنفذها في أقرب وقت ممكن ؛

Digitized by UNOG Library

٦ - تدعو الدول والمنظمات المعنية الى دراسة إمكانية معاملة السلفادور معاملة خاصة تتناسب مع احتياجاتها ؛

٧ - ترجو من الامين العام أن يتخذ التدابير المناسبة ، بالتعاون مع مدير برنامج الامم المتحدة الإنمائي ، لتعبئة المساعدات التقنية والمالية والمادية اللازمة لتعمير السلفادور وإنعاشها وتنميتها ؛

٨ - ترجو أيضا من الامين العام أن يبقي مسألة تقديم المساعدة لتعمير السلفادور وإنعاشها قيد الاستعراض وأن يبلغ المجلس الاقتصادى والإجتماعي ، في دورته العادية الثانية لعام ١٩٨٧ ، بالتقدم المحرز في تنفيذ هذا القرار .

مشروع القرار الرابع

تقديم المساعدة إلى أوغندا

ان الجمعية العامة ،

إذ تشير إلى قراراتها السابقة ومقررها ٤٥٣/٤٠ المؤرخ في ١٧ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٥ بشأن تقديم المساعدة إلى أوغندا ،

وإذ تدرك أن حكومة اوغندا ، التي تسلمت السلطة في كانون الثاني/يناير ١٩٨٦ ، تواجه مهام شاقة في مجالي الانعاش والتعمير عقب سنوات من الصراع تسببت في خسارة مأساوية في الارواح ، وتخريب الهيكل الاساسي الاجتماعي - الاقتصادي للبلد ، وتشريد قطاعات كبيرة من السكان ،

وإذ تأخذ في اعتبارها برنامج الإغاثة والانعاش في حالات الطوارئ الذي بدأته الحكومة في شباط/فبراير ١٩٨٦ والتدابير الاقتصادية - الكلية المؤقتة التي أعلنت في تموز/يوليه ١٩٨٦ ،

وإذ تلاحظ وضع برنامج خاص للمساعدة الاقتصادية يشمل احتياجات الطوارئ والانعاش القصيرة الاجل ، بما فيها إنهاض الخدمات المتعلقة بالصحة والمياه والصرف الصحي والتعليم والاسكان والطرق وانعاش قطاعي الزراعة والثروة الحيوانية ، وكذلك المؤسسات الصناعية الانتاجية ،

Digitized by UNOG Library

واذ تدرك أن اوغندا ليست بلدا غير ساحلي فقط ، بل هي أيضا من أقل البلدان نموا وأشدها تأثرا ،

واذ تلاحظ نداءات الأمين العام بتقديم المساعدة إلى اوغندا ،

واذ تحيط علما بتقرير الأمين العام(٨) ، الذي يقدم برنامجا خاصا للمساعدة الاقتصادية للتمويل الدولي(٩) ،

واذ تؤكد من جديد الحاجة الماسّة إلى إجراء دولي آخر لمساعدة حكومة أوغندا فيما تبذله من جهود مستمرة من أجل التعمير والانعاش والتنمية على الصعيد الوطني ،

واذ يشجعها أن السياسات الاقتصادية التي تتبعها حكومة اوغندا ومساعدات الدعم التي تقدمها البلدان المانحة والمنظمات الدولية قد أدت إلى دلائل ايجابية تنم عن الانتعاش الاقتصادي ،

١ - تعرب عن تقديرها للأمين العام للخطوات التي اتخذها لتعبئة المساعدة لأوغندا ؛

٢ - تعرب عن تقديرها أيضا للدول والمنظمات التي قدمت المساعدة الى اوغندا ؛

٣ - تقر ما ورد من تقييم وتوصيات في تذييل تقرير الأمين العام ؛

٤ - تدعو المجتمع الدولي ، منظومة الأمم المتحدة والبلدان والمنظمات المانحة ، إلى إتاحة المزيد من الموارد لتنفيذ برنامج ذلك البلد للإغاثة والانعاش في حالات الطوارئ ، والتدابير الاقتصادية - الكلية المؤقتة والبرنامج الخاص للمساعدة الاقتصادية ؛

---

(٨) A/41/593 .

(٩) المرجع نفسه ، المرفق ، الفرع خامسا .

Digitized by UNOG Library

٥ - تجدد على وجه الاستعجال نداءها لجميع الدول الأعضاء والوكالات المتخصصة وغيرها من مؤسسات منظومة الامم المتحدة والمؤسسات الاقتصادية والمالية الدولية أن تسهم بسخاء ، عن طريق القنوات الثنائية والمتعددة الاطراف ، في تلبية احتياجات أوغندا في مجال التعمير والانعاش والتنمية ، وفي تلبية احتياجاتها المتعلقة بالطوارئ والانعاش ؛

٦ - ترجو من المؤسسات والبرامج المناسبة في منظومة الامم المتحدة أن تواصل وتزيد ، قدر الإمكان ، برامجها الحالية والمقبلة لتقديم المساعدة إلى أوغندا ، وأن تبلغ الامين العام دوريا بما اتخذته من خطوات وما اتاحته من موارد لمساعدة ذلك البلد ؛

٧ - تدعو مؤتمر الامم المتحدة للتجارة والتنمية ، ومؤسسة الامم المتحدة لرعاية الطفولة ، وبرنامج الامم المتحدة الانمائي ، وبرنامج الاغذية العالمي ، والصندوق الدولي للتنمية الزراعية ، ومنظمة العمل الدولية ، ومنظمة الامم المتحدة للاغذية والزراعة ، ومنظمة الامم المتحدة للتربية والعلم والثقافة ، ومنظمة الصحة العالمية ، والبنك الدولي ، ومنظمة الامم المتحدة للتنمية الصناعية ، الى أن تعرض على هيئات إدارتها الاحتياجات الخاصة لأوغندا للنظر فيها ، وان تبلغ الامين العام بما تتخذه تلك الهيئات من قرارات ؛

٨ - ترجو من مفوض الامم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين أن يواصل برامجه للمساعدة الانسانية في اوغندا ولاسيما مهمة الاعادة إلى الوطن وإعادة التوطين ، التي تتضمن عودة اللاجئين والمشردين إلى موئلهم السابق وتزويدهم بامدادات الطوارئ التي تشمل ، في جملة أمور ، الاغذية والادوية والملابس والمأوى ؛

٩ - ترجو من الامين العام ، وفقا لاحكام قرار الجمعية العامة ٤١/-- [(١٠)] ؛

(أ) أن يواصل جهوده لتعبئة الموارد اللازمة لتنفيذ برنامج فعّال لتقديم المساعدة المالية والتقنية والمادية إلى أوغندا ؛

---

(١٠) A/C.2/41/L.39 .

Digitized by UNOG Library

(ب) أن يبقي الحالة في أوغندا قيد الاستعراض المستمر ، وأن يواصل الاتصال الوثيق بالدول الاعضاء والوكالات المتخصصة ، والمنظمات الاقليمية وغيرها من المنظمات الحكومية الدولية ، والمؤسسات المالية الدولية المعنية ، وان يبلغ المجلس الاقتصادي والاجتماعي ، في دورته العادية الثانية لعام ١٩٨٧ ، بالحالة الراهنة للبرنامج الخاص للمساعدة الاقتصادية لأوغندا ؛

(ج) أن يقدم تقريرا عن تنفيذ هذا القرار إلى الجمعية العامة في دورتها الثانية والاربعين .

مشروع القرار الخامس

المساعدة في تعمير لبنان وتنميته

ان الجمعية العامة ،

إذ تشير إلى قراراتها ١٤٦/٣٣ المؤرخ في ٢٠ كانون الاول/ديسمبر ١٩٧٨ ، و ١٣٥/٣٤ المؤرخ في ١٤ كانون الاول/ديسمبر ١٩٧٩ ، و ٨٥/٣٥ المؤرخ في ٥ كانون الاول/ ديسمبر ١٩٨٠ ، و ٢٠٥/٣٦ المؤرخ في ١٧ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨١ ، و ١٦٣/٣٧ المؤرخ في ١٧ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٢ ، و ٢٢٠/٣٨ المؤرخ في ٢٠ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٣ ، و ١٩٧/٣٩ المؤرخ في ١٧ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٤ ، و ٢٢٩/٤٠ المؤرخ في ١٧ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٥ ،

واذ تشير أيضا إلى قرارات المجلس الاقتصادى والاجتماعي ١٥/١٩٨٠ المؤرخ في ٢٩ نيسان/ابريل ١٩٨٠ ، و ٥٦/١٩٨٥ المؤرخ في ٢٥ تموز/يوليه ١٩٨٥ ، و ٤٦/١٩٨٦ المؤرخ في ٢٣ تموز/يوليه ١٩٨٦ ، ومقرريه ١١٢/١٩٨٣ المؤرخ في ١٧ ايار/مايو ١٩٨٣ و ١٧٤/١٩٨٤ المؤرخ في ٢٦ تموز/يوليه ١٩٨٤ ،

وإذ تلاحظ بقلق شديد استمرار وقوع خسائر فادحة في الأرواح ومزيد من التدمير للممتلكات مما يتسبب في زيادة الاضرار الواسعة النطاق التي تصيب الهياكل الاقتصادية والاجتماعية في لبنان ،

وإذ تلاحظ بقلق الحالة الاقتصادية الخطيرة في لبنان ،

Digitized by UNOG Library

وإذ ترحب بالجهود الحازمة التي تبذلها حكومة لبنان في تنفيذ برنامجها للتعمير والانعاش ،

واذ تؤكد من جديد الحاجة الملحة لاتخاذ مزيد من التدابير الدولية لتقديم المساعدة إلى حكومة لبنان في جهودها المتواصلة من أجل التعمير والتنمية ،

وإذ ترى أن شغل الوظيفة الشاغرة لمنسق الامم المتحدة للمساعدة المقدّمة لتعمير لبنان وتنميته سوف يساعد على سير العمليات المعتادة لتقديم المساعدة الدولية إلى لبنان ،

وإذ تحيط علما بتقرير الامين العام(١١) ، وبالبيان الذى أدلى به وكيل الامين العام للشؤون السياسية وشؤون الجمعية العامة(٥) في ٢٢ تشرين الاول/اكتوبر ١٩٨٦ ،

١ - تعرب عن تقديرها للامين العام لتقريره وللخطوات التي اتخذها لتعبئة المساعدة للبنان ؛

٢ - تثني على وكيل الامين العام للشؤون السياسية وشؤون الجمعية العامة لقيامه بتنسيق المساعدة المقدمة إلى لبنان على نطاق المنظومة ؛

٣ - تشيد كذلك بالجهود التي تبذلها حكومة لبنان في تنفيذ المرحلة الاولى لإعادة تعمير البلد ، رغم الظروف المعاكسة ، وبالخطوات التي اتخذتها لعلاج الحالة الاقتصادية ؛

٤ - ترجو من الامين العام ، وفقا لاحكام قرار الجمعية العامة ٤١/- (١٠) ، أن يواصل بذل جهوده ، وان يضاعفها ، لتعبئة كل المساعدة الممكنة داخل منظومة الامم المتحدة لتقديم العون إلى حكومة لبنان في جهود التعمير والتنمية التي تبذلها ؛

٥ - تدعو الامين العام إلى أن ينظر في الضرورة الملحة لتسمية منسق للامم المتحدة للمساعدة المقدمة لتعمير لبنان وتنميته ولاضطلاعه بمهامه هناك ؛

---

(١١) A/41/679 .

Digitized by UNOG Library

٦ - ترجو من أجهزة منظومة الامم المتحدة ومؤسساتها وهيئاتها أن تكشف برامجها للمساعدة وأن توسعها للاستجابة لاحتياجات لبنان ، وأن تتخذ الخطوات الضرورية التي تكفل تزويد مكاتبها في بيروت بعدد كاف من الموظفين على مستوى عال ؛

٧ - ترجو من الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الثانية والاربعين تقريرا عن التقدم المحرز في تنفيذ هذا القرار .

مشروع القرار السادس

تقديم المساعدة الى موزامبيق

إن الجمعية العامة ،

إذ تشير الى قرار مجلس الامن ٣٨٦ (١٩٧٦) المؤرخ في ١٧ آذار/مارس ١٩٧٦ ، وقرارات الجمعية العامة ٤٢/٣١ المؤرخ في ١ كانون الاول/ديسمبر ١٩٧٦ ، و ٩٥/٣٢ المؤرخ في ١٣ كانون الاول/ديسمبر ١٩٧٧ ، و ١٣٦/٣٣ المؤرخ في ١٩ كانون الاول/ديسمبر ١٩٧٨ ، و ١٣٩/٣٤ المؤرخ في ١٤ كانون الاول/ديسمبر ١٩٧٩ ، و ٩٩/٣٥ المؤرخ في ١٧ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٠ ، و ٢١٥/٣٦ المؤرخ في ١٧ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨١ ، و ١٦١/٣٧ المؤرخ في ١٧ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٢ ، و ٢٠٨/٣٨ المؤرخ في ٣٠ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٣ ، و ١٩٩/٣٩ المؤرخ في ١٧كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٤ ، و ٢٢٢/٤٠ المؤرخ في ١٧ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٥ ،

وإذ تضع في اعتبارها أن موزامبيق لا تزال من بين الخمسة عشر بلدا الاولى في العالم التي هي في مسيس الحاجة الى المساعدة الدولية الخاصة ، وفقا للتقرير الموجز للأمين العام (١٢) ، وتقرير الأمين العام عن أنشطة مكتب الامم المتحدة لتنسيق عمليات الإغاثة في حالات الكوارث (٤) ،

١ - تعرب عن تقديرها للأمين العام لما اتخذه من تدابير لتنظيم برنامج دولي لتقديم المساعدة الاقتصادية الى موزامبيق ؛

---

(١٢) A/41/522 ، الفرع الرابع .

Digitized by UNOG Library

٢ - تعرب عن تقديرها أيضا لما قدمته مختلف الدول والمنظمات الإقليمية والدولية والمؤسسات الإنسانية من مساعدات الى موزامبيق ؛

٣ - تناشد المجتمع الدولي أن يواصل تقديم مساعدات مالية ومادية وتقنية كافية الى موزامبيق ؛

٤ - ترجو من الأمين العام ، وفقا لاحكام قرار الجمعية العامة ٤١/ـ[١٠] :

(أ) أن يواصل جهوده لتعبئة المساعدة المالية والتقنية والمادية اللازمة لموزامبيق ؛

(ب) أن يُبقي الحالة في موزامبيق قيد الاستعراض المستمر ، وأن يظل على اتصال وثيق بالدول الأعضاء والوكالات المتخصصة والمنظمات الاقليمية والمنظمات الحكومية الدولية الأخرى ، والمؤسسات المالية الدولية وغيرها من الهيئات المعنية ، وأن يحيط المجلس الاقتصادي والاجتماعي علما ، في دورته العادية الثانية لعام ١٩٨٨ ، بالوضع الراهن للبرنامج الخاص لتقديم المساعدة الاقتصادية الى موزامبيق ؛

(ج) أن يعد ، على أساس المشاورات مع حكومة موزامبيق تقريرا عن تطور الحالة الاقتصادية وتنفيذ البرنامج الخاص لتقديم المساعدة الاقتصادية لذلك البلد في موعد يتيح للجمعية العامة النظر في هذه المسألة في دورتها الثالثة والاربعين .

مشروع القرار السابع

تقديم المساعدة الاقتصادية الخاصة الى تشاد

إن الجمعية العامة ،

اذ تشير الى قرارها ٣١٨/٤٠ المؤرخ في ١٧ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٥ ، وقراراتها السابقة بشأن المساعدة في تعمير تشاد وإنعاشها وتنميتها وتقديم المساعدة الإنسانية الطارئة الى تشاد والمساعدة الاقتصادية الخاصة لذلك البلد ،

Digitized by UNOG Library

وقد نظرت في تقرير الأمين العام عن تقديم المساعدة الاقتصادية الخاصة الى تشاد[١٣] الذي تناول ، في جملة أمور ، الحالة الاقتصادية والمالية لتشاد ، وحالة المساعدة المقدمة من أجل إنعاش هذا البلد وتعميره ، والتقدم المحرز في تنظيم وتنفيذ برنامج المساعدة لصالح ذلك البلد ،

واذ تضع في اعتبارها ان الحرب والجفاف يعرضان للخطر جميع جهود التعمير والتنمية التي تضطلع بها حكومة تشاد ،

وإذ يساورها القلق إزاء غزو الجراد الاخير الذي أدى الى تفاقم الحالة الغذائية والصحية المتدهورة بالفعل في تشاد ، ولاسيما حالة سكانها المشردين من جراء الجفاف والحرب ،

واذ تحيط علما بالنداءات المتعددة التي وجهتها حكومة تشاد والمنظمات الحكومية وغير الحكومية بشأن الحالة الغذائية والصحية في تشاد ،

واذ تعترف بضرورة تقديم مساعدة إنسانية طارئة الى تشاد ،

وإذ تعترف أيضا بضرورة تقديم المساعدة لتعمير تشاد وتنميتها ،

واذ ترحب بمؤتمر المائدة المستديرة المعني بتقديم المساعدة الى تشاد الذي دعا الى عقده برنامج الامم المتحدة الانمائي في ٤ و ٥ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٥ ، وفقا للترتيبات المتفق عليها في المؤتمر الدولي لاعلان التبرعات المعني بتقديم المساعدة الى تشاد ، المعقود في تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٢ ،

١ - تعرب عن إمتنانها للدول والمنظمات الحكومية وغير الحكومية التي لبّت ولا تزال تلبي بسخاء نداءات حكومة تشاد والامين العام بتقديم المساعدة الى تشاد ؛

٢ - تعرب عن تقديرها للأمين العام على ما يبذله من جهود لتوعية المجتمع الدولي بالصعوبات التي تعانيها تشاد ولتعبئة المساعدة لصالح هذا البلد ؛

---

(١٣) A/41/592 ، الفرع الرابع .

Digitized by UNOG Library

٣ - تجدد النداءات الموجهة الى الدول والمؤسسات والبرامج المختصة في منظومة الأمم المتحدة ، وكذلك الى المؤسسات الاقتصادية والمالية الدولية ، للقيام بما يلي :

(أ) مواصلة تقديم المساعدة الانسانية الضرورية لشعب تشاد الذي يعاني بسبب الحرب والجفاف وغزو الجراد والحيوانات الضارة ؛

(ب) مواصلة الاسهام في تعمير تشاد ؛

٤ - تلاحظ مع الارتياح انه قد عقد مؤتمر مائدة مستديرة معني بتقديم المساعدة الى تشاد يومي ٤ و ٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٥ ، وتدعو الدول والوكالات الى الاشتراك في الاجتماعات القطاعية التي وضع في المؤتمر برنامج لانعقادها ، والى الوفاء بالالتزامات التي تعهدت بها فيه ؛

٥ - ترجو من الأمين العام ، وفقا لأحكام قرار الجمعية العامة ٤١/-- (١٠) :

(أ) أن يواصل بذل جهوده الرامية الى تعبئة الموارد اللازمة لبرنامج فعّال لتقديم المساعدة المالية والتقنية والمادية الى تشاد ؛

(ب) أن يقيّم ، بالتعاون الوثيق مع الوكالات الانسانية المعنية ، الاحتياجات الانسانية ، ولاسيما في المجالين الغذائي والصحي ، للسكان الذين شردتهم الحرب والجفاف ؛

(ج) أن يعبئ المساعدة الانسانية الخاصة لصالح الأشخاص الذين يعانون بسبب الحرب والجفاف وغزو الجراد والحيوانات الضارة ، ولإعادة توطين الأشخاص المشردين ؛

(د) أن يبقي الحالة في تشاد قيد النظر وأن يقدم تقريرا عن هذا الموضوع الى الجمعية العامة في دورتها الثانية والأربعين .

Digitized by UNOG Library

مشروع القرار الثامن

تقديم المساعدة الخاصة الى دول خط المواجهة*

إن الجمعية العامة ،

إذ يقلقها بالغ القلق تدهور الحالة في الجنوب الافريقي مما زاد من خطورة المشاكل الاقتصادية التي تواجه دول خط المواجهة وغيرها من الدول الواقعة على الحدود ، وهو تدهور ناشىء عن سياسات الفصل العنصري التي يتبعها نظام بريتوريا ،

وإذ تدرك مسؤولية المجتمع الدولي عن معالجة مشاكل المنطقة ،

وإذ تشيد بالجهود المتضافرة والدؤوبة التي تبذلها بلدان المنطقة للتغلب على الاحوال السيئة السائدة عن طريق تعزيز تعاونها الاقتصادي والتقليل من اعتمادها على جنوب افريقيا ، وخاصة في ميادين النقل والاتصالات والقطاعات ذات الصلة ،

وإذ تعيد تأكيد أهمية التعاون الوثيق بين الامم المتحدة ودول خط المواجهة ،

وإذ تضع في اعتبارها قرارات مجلس الامن ٥٦٨ (١٩٨٥) المؤرخ في ٢١ حزيران/يونيه ١٩٨٥ و ٥٧١ (١٩٨٥) المؤرخ في ٢٠ أيلول/سبتمبر ١٩٨٥ و ٥٨١ (١٩٨٦) المؤرخ في ١٣ شباط/فبراير ١٩٨٦ ، التي رجا فيها المجلس ، في جملة أمور ، من المجتمع الدولي أن يقدم المساعدة الى دول خط المواجهة ،

١ - تحث بقوة المجتمع الدولي على أن يقدم في الوقت المناسب وبطريقة فعالة المساعدة المالية والمادية والتقنية اللازمة لتعزيز القدرة الفردية والجماعية لدول خط المواجهة وغيرها من الدول الواقعة على الحدود على تحمّل آثار التدابير الاقتصادية التي اتخذتها جنوب افريقيا أو التي اتخذها المجتمع الدولي ضد جنوب افريقيا وذلك طبقا لخطط تلك الدول واستراتيجياتها الوطنية والاقليمية ؛

---

* أنغولا ، بوتسوانا ، جمهورية تنزانيا المتحدة ، زامبيا ، زمبابوي ، موزامبيق .

Digitized by UNOG Library

٢ - ترجو من الأمين العام أن يعبىء أجهزة ومؤسسات وهيئات منظومة الأمم المتحدة حتى يمكنها الاستجابة لطلبات المساعدة التي قد تأتي من الدول فرادى أو من المنظمة دون الاقليمية الملائمة ، وتحث كذلك جميع الدول على الاستجابة لهذه الطلبات بصورة إيجابية ؛

٣ - تناشد جميع الدول والمنظمات الحكومية الدولية وغير الحكومية الملائمة أن تدعم البرامج الطارئة الوطنية والجماعية التي أعدتها دول خط المواجهة والدول الأخرى الواقعة على الحدود بغية التغلب على المشاكل الحرجة الناشئة عن الحالة في الجنوب الافريقي ؛

٤ - تلاحظ مع التقدير المساعدة التي تقدمها البلدان المانحة والمنظمات الحكومية الدولية الى دول خط المواجهة ؛

٥ - ترجو من الأمين العام أن يقدم تقريرا الى الجمعية العامة في دورتها الثانية والأربعين عن التقدم المحرز في تنفيذ هذا القرار .

مشروع القرار التاسع

تقديم المساعدة الى بنن وجزر القمر وجمهورية افريقيا الوسطى وجيبوتي وسيراليون وغامبيا وغينيا وغينيا الاستوائية وغينيا - بيساو وفانواتو ومدغشقر ونيكاراغوا وهايتي واليمن الديمقراطية

إن الجمعية العامة ،

إذ تشير الى قرارها ١٩٦/٣٩ المؤرخ في ١٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٤ بشأن تقديم المساعدة الى هايتي ، وكذلك الى القرارات ٢١٥/٤٠ بشأن تقديم المساعدة إلى اليمن الديمقراطية و ٢١٦/٤٠ بشأن تقديم المساعدة الى غينيا الاستوائية ، و ٢١٧/٤٠ بشأن المساعدة في تعمير جمهورية افريقيا الوسطى وإنعاشها وتنميتها ، و ٢٢٠/٤٠ بشأن تقديم المساعدة الى سيراليون ، و ٢٢٢/٤٠ بشأن تقديم المساعدة الاقتصادية الخاصة الى بنن ، و ٢٢٣/٤٠ بشأن تقديم المساعدة الى جزر القمر ، و ٢٢٤/٤٠ بشأن تقديم المساعدة الى غامبيا ، و ٢٢٥/٤٠ بشأن تقديم المساعدة الاقتصادية الخاصة الى

Digitized by UNOG Library

غينيا - بيساو ، و ٢٢٧/٤٠ بشأن تقديم المساعدة الى جيبوتي ، و ٢٣٠/٤٠ بشأن تقديم المساعدة الى مدغشقر ، و ٢٣٣/٤٠ بشأن تقديم المساعدة الاقتصادية الى فانواتو ، و ٢٣٤/٤٠ بشأن تقديم المساعدة الى نيكاراغوا ، و ٢٣٥/٤٠ بشأن تقديم المساعدة الاقتصادية الخاصة الى غينيا ، المؤرخة جميعها في ١٧ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٥ ،

وقد نظرت في تقارير الامين العام ذات الصلة(١٤) ،

وإذ تلاحظ مع الارتياح ما قدمته الدول الاعضاء والوكالات المتخصصة والمؤسسات الاخرى في منظومة الامم المتحدة والمنظمات الاقليمية والاقاليمية والحكومية الدولية من دعم مالي واقتصادي وتقني لهذه البلدان ،

وإذ يساورها بالغ القلق لان هذه البلدان مازالت تواجه صعوبات اقتصادية ومالية خاصة بسبب مجموعة من العوامل المتنوعة ،

وإذ تلاحظ الجهود التي بذلتها اليمن الديمقراطية في برامجها للانعاش والتعمير عقب الاثار المدمرة التي ألحقتها بها الفيضانات في عام ١٩٨٣ ،

وإذ تلاحظ ما يواجه البلدان النامية الجزرية من مشاكل على جانب خاص من الصعوبة في مجابهة الظروف السلبية والظروف الاقتصادية الخاصة على النحو المشار اليه في القرار ٤١/ ، المتعلق بالتدابير المحددة المتخذة لصالح البلدان النامية الجزرية(١٥) ،

وإذ تلاحظ مع القلق ان فانواتو بلد نام جزري وأرخبيل بعيد جغرافيا مكانه قليلون ولكنهم يتزايدون بسرعة وموزعون بصورة غير متسقة ، ويعاني نقصا خطيرا في رأس المال الانمائي وانخفاضا في دعم ميزانيته من المانحين الحاليين ، وانه يعتمد على الواردات الى حد بعيد ويعاني شحا في روابط النقل والاتصالات الوافية بالغرض ، مما يثير مشاكل انمائية خاصة ويجعل توفير الخدمات صعبا وينطوي على نفقات عامة كبيرة جدا ،

---

(١٤) A/41/395 و A/41/522 و A/41/538 و A/41/592 .

(١٥) انظر A/C.2/41/L.31 .

Digitized by UNOG Library

وإذ يساورها بالغ القلق لأن بنن لا تزال تواجه صعوبات اقتصادية ومالية خطيرة تتميز بعدم توازن ملحوظ في ميزان المدفوعات والعبء الثقيل لديونها الخارجية ونقص الموارد اللازمة لتنفيذ برنامجها المخطط للتنمية الاقتصادية والاجتماعية ،

وإذ تلاحظ بصفة خاصة انه على الرغم من التقدم المحرز مؤخرا في إعادة اقامة الاستقرار الاقتصادي ، لا تزال الحالة الاقتصادية مزعزعة في جمهورية افريقيا الوسطى ، على النحو الذي أكده الأمين العام في تقريره (٢) الذي يشير الى أن النتائج التي أحرزتها حكومة جمهورية افريقيا الوسطى في سياق برنامج العمل الوطني الذي اعتمدته كانت نتائج مشجعة ، وأن ثمة حاجة الى المزيد من المساعدة الخارجية لتمويل بقية المشاريع كما هو مبين في الجدول ٢ من التقرير ، وتناشد المجتمع الدولي ، بما في ذلك المنظمات الدولية ، أن تشارك على مستوى عال من التمثيل في اجتماع المائدة المستديرة لشركاء جمهورية افريقيا الوسطى في التنمية المقرر عقده في بانغي في كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٦ ،

وإذ يساورها بالغ القلق لأن جزر القمر لا تزال تواجه مصاعب اقتصادية خطيرة ناشئة عن عزلتها الجغرافية وندرة مواردها الطبيعية التي زاد من وطأتها ما حدث أخيرا من جفاف وأعاصير متكررة ،

وإذ تلاحظ أيضا أن الأحوال المناخية الضارة التي تحول دون قيام أي أنشطة زراعية ذات معنى ، والآثار الباقية لحالات الجفاف المتكررة ، ووجود أعداد كبيرة من اللاجئين تؤثر تأثيرا مدمرا على التنمية الاقتصادية والاجتماعية في جيبوتي ،

وإذ تلاحظ أن عدم استقرار أسواق تصدير الصادرات الرئيسية لغينيا الاستوائية ، وهي البن والكاكاو والأخشاب ، قد أثر على قدرتها على تمويل احتياجاتها الملحة ، وإذ تضع في اعتبارها استمرار حاجة ذلك البلد الى المساعدة الدولية لتكملة جهوده الانمائية الوطنية ،

وإذ تلاحظ كذلك ان حكومة غامبيا لم تتمكن بسبب انعدام المساعدة المالية الخارجية من تنفيذ المشاريع الستة التي أوصى بها الأمين العام في التقرير الذي قدمه الى الجمعية العامة في دورتها التاسعة والثلاثين (١٦) ،

---

(١٦) A/39/392 ، الفقرة ٢٢٦ .

Digitized by UNOG Library

وإذ تلاحظ ان غينيا مازالت تواجه صعوبات خطيرة في تنفيذ برنامجها المؤقت للانعاش الاقتصادي للفترة ١٩٨٥ - ١٩٨٧ ،

وإذ تلاحظ بصفة خاصة انه على الرغم من الجهود التي تبذلها حكومة غينيا - بيساو لانعاش اقتصادها ، فإن الحالة الاقتصادية والمالية للبلد ، التي تفاقمت بسبب الجفاف والتصحر ، تشكل عائقا لعملية التنمية الاقتصادية والاجتماعية ،

وإذ تلاحظ ان حكومة هايتي تطلب بصفة عاجلة الحصول على مساعدة دولية لتمويل برنامجها المؤقت للتنمية ، حتى تتمكن من تعزيز قدرات البلد الانتاجية ، وتخفيض نسبة البطالة ، وتشجيع التعليم ، وتعزيز التغطية الصحية والادارة العامة ،

وإذ تلاحظ ان جهود التنمية الاقتصادية والاجتماعية التي تبذلها مدغشقر تمنى بالفشل من جراء الاثار الضارة للاعاصير والفيضانات التي يتعرض لها هذا البلد بصفة دورية ، وخاصة في كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٣ وكانون الثاني/يناير ونيسان/ابريل ١٩٨٤ ، وان تنفيذ برامج التعمير والانعاش يتطلب تعبئة موارد كبيرة تتجاوز الامكانيات الحقيقية لهذا البلد ،

وإذ تلاحظ أيضا بأن اقتصاد نيكاراغوا قد تضرر خلال السنوات الاخيرة من أحداث وكوارث طبيعية مختلفة ، مثل الجفاف ، والامطار الغزيرة والفيضانات التي حدثت في عام ١٩٨٣ ، ومن سلسلة الكوارث الطبيعية التي حدثت في حزيران/يونيه ، وتموز/ يوليه ، وتشرين الاول/اكتوبر ، وتشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٥ ، والجفاف الذي حدث في أيار/مايو ، وحزيران/يونيه ، وتموز/يوليه ١٩٨٦ ، وزادت حالتها الاقتصادية سوءا وأعاقت عودتها الى وضعها الطبيعي ،

وإذ تلاحظ كذلك ان المشاكل الاجتماعية - الاقتصادية الشديدة التي تعاني منها سيراليون والتي تتضح ، من بين جملة أمور ، في استمرار هبوط الناتج المحلي الاجمالي الحقيقي للفرد وهبوط الاستثمارات ، منذ عام ١٩٨٠ ، تصعب معالجتها دون مساعدة اقتصادية دولية سخية وعاجلة ، وأن حكومة سيراليون قد اتخذت مؤخرا تدابير بعيدة الاثر لتحقيق الاستقرار والتعديل الهيكلي ، تتضمن تعويم العملة الوطنية ابتداء من حزيران/يونيه ١٩٨٦ ، والغاء الاعانة المقدمة للمنتجات البترولية والارز ، وتحرير نظام منح رخص الاستيراد ، وزيادة أسعار المنتجين للسلع الزراعية الرئيسية كحافز لزيادة الانتاج ،

Digitized by UNOG Library

وإذ تلاحظ ان بنن ، وجزر القمر ، وجمهورية افريقيا الوسطى ، وجيبوتي ، وسيراليون ، وغامبيا ، وغينيا ، وغينيا الاستوائية ، وغينيا - بيساو ، وفانواتو ، وهايتي ، واليمن الديمقراطية مصنفة في عداد أقل البلدان نموا ،

وقد استمعت الى بيانات الدول الاعضاء في الدورة الحادية والاربعين بشأن الاوضاع السائدة حاليا في هذه البلدان ،

١ - تعرب عن تقديرها للامين العام للخطوات التي اتخذها لتعبئة الموارد اللازمة لتنفيذ البرامج الخاصة للمساعدة الاقتصادية لتلك البلدان ؛

٢ - تعرب عن تقديرها أيضا للمساعدة التي قدمتها أو التي تعهدت بتقديمها الى تلك البلدان الدول الاعضاء والوكالات المتخصصة والمؤسسات الاخرى في منظومة الامم المتحدة والمنظمات الاقليمية والاقاليمية والحكومية الدولية ؛

٣ - تعرب عن تقديرها كذلك للجهود التي تضطلع بها حكومات هذه البلدان للتغلب على مصاعبها الاقتصادية والمالية ؛

٤ - تلاحظ بقلق ان ما اتيح لهذه البلدان من مساعدة يقل عن احتياجاتها الملحة وانه لا تزال هناك حاجة إلى مساعدات اضافية ؛

٥ - تؤكد من جديد ضرورة قيام جميع الحكومات والمنظمات الدولية بتنفيذ الالتزامات التي تعهدت بها في اطار برنامج العمل الجديد الكبير للثمانينات لصالح أقل البلدان نموا ؛

٦ - تناشد الدول الاعضاء ، والمؤسسات المالية الدولية ، والوكالات المتخصصة والمنظمات والبرامج في منظومة الامم المتحدة أن تلبي بسخاء وعلى وجه السرعة احتياجات تلك البلدان بصورتها المحددة في تقارير الامين العام (١٦) ؛

٧ - تدعو المجتمع الدولي الى التبرع للحسابات الخاصة التي أنشأها الامين العام في مقر الامم المتحدة بغية تسهيل دفع التبرعات الى البلدان التي تواجه صعوبات خاصة ؛

Digitized by UNOG Library

٨ - تناشد بالحاح جميع المنظمات الدولية ولاسيما الوكالات المتخصصة وغيرها من مؤسسات منظومة الامم المتحدة والمنظمات الاقليمية والمنظمات الإنسانية والوكالات الطوعية ان تواصل تقديم مساعداتها الى هذه البلدان لسد احتياجاتها الخاصة بالتعمير والانعاش الاقتصادي والتنمية ، وأن تزيد هذه المساعدات الى أقصى حد ممكن ؛

٩ - ترجو من الامين العام أن يتخذ الخطوات اللازمة ، بالتعاون مع البرامج والاجهزة والوكالات في منظومة الامم المتحدة ، وفقا لقرار الجمعية العامة ٤١/ بشأن البرامج الخاصة للمساعدة الاقتصادية ، لتقديم المساعدة الى هذه البلدان في جميع حالات الكوارث ، الطبيعية وغيرها ، التي تنزل بها ، وأن يعبئ الموارد اللازمة لتمكينها من سد احتياجاتها في الاجال القصيرة والمتوسطة والطويلة ؛

١٠ - ترجو كذلك من الامين العام أن يبقي مسالة تقديم المساعدة الى هذه البلدان وحالتها الاقتصادية قيد الاستعراض ، وأن يقدم الى الجمعية العامة في دورتها الثانية والاربعين تقريرا عن تنفيذ هذا القرار .

مشروع القرار العاشر

مكتب الامم المتحدة لتنسيق عمليات الاغاثة في حالات الكوارث

ان الجمعية العامة ،

اذ تذكّر بقرارها ٢٨١٦ (د - ٢٦) المؤرخ في ١٤ كانون الاول/ديسمبر ١٩٧١ ، الذي أنشأت به مكتب الامم المتحدة لتنسيق عمليات الاغاثة في حالات الكوارث ، والذي بموجبه ، في جملة امور ، اعترفت بضرورة تأمين استجابة سريعة فعّالة ناجعة لدى وقوع كوارث طبيعية وغيرها من حالات الكوارث ، على نحو يؤمن الاستفادة من موارد منظومة الامم المتحدة والبلدان المانحة المحتملة والوكالات الطوعية ،

واذ تذكّر أيضا بقرارها ٣٦/٢٢٥ المؤرخ في ١٧ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨١ ، الذي أعادت فيه تأكيد ولاية مكتب الامم المتحدة لتنسيق عمليات الاغاثة في

Digitized by UNOG Library

حالات الكوارث ، وطالبت فيه بتعزيز قدرة المكتب وفعاليته وتحسينهما ، وأكدت فيه الحاجة إلى ضمان الانجاز الفوري لعمليات الاغاثة المشتركة من خلال نظام تنسيقي كفء وفعّال للمساعدة الانسانية والمساعدة الغوثية في حالات الكوارث ،

واذ تذكّر كذلك بقرارها ١٤٤/٣٧ المؤرخ في ١٧ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٢ ، وغيره من القرارات والمقررات ذات الصلة ، بما في ذلك قرارا المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٤٧/١٩٨٣ المؤرخ في ٢٨ تموز/يوليه ١٩٨٣ و ٦٠/١٩٨٤ المؤرخ في ٢٦ تموز/يوليه ١٩٨٤ ، التي أكد فيها كل من الجمعية العامة والمجلس ، في جملة امور ، الحاجة إلى تعزيز قدرة وفعالية مكتب الامم المتحدة لتنسيق عمليات الاغاثة في حالات الكوارث وتحسينهما من أجل تحقيق نظام فعّال لتنسيق المساعدات الانسانية والغوثية في حالات الكوارث ، وتسليما بأنه يوجد الآن ، نتيجة لتلك القرارات والمقررات ، نظام عملي للقيام ، على اساس عالمي النطاق ، بتعزيز وتسهيل وتنسيق أنشطة الاغاثة التي تضطلع بها منظومة الامم المتحدة ، بالتعاون مع الحكومات والوكالات الطوعية ، بما في ذلك جمع ونشر المعلومات عن تقييم الكوارث وأولوية الاحتياجات ومساعدات المانحين ،

واقتناعا منها بالخصائص المتميزة للاستجابة الانسانية الفورية في حالات الطوارئ ومساعدات التنمية الاطول أجلا وبضرورة الاستجابة لها بطريقة منسقة ، واذ تلاحظ في هذا الصدد اختلاف طابع ووظائف مكتب الامم المتحدة لتنسيق عمليات الاغاثة في حالات الكوارث وبرنامج الامم المتحدة الانمائي ،

واذ تلاحظ ان عدد حالات الكوارث التي طُلب إلى منظومة الامم المتحدة الاستجابة لها قد زادت من ١٢ حالة في عام ١٩٨٠ إلى ٥٣ حالة في عام ١٩٨٥ ،

واذ تسّلم في هذا الصدد بأهمية مساهمة لجنة الصليب الاحمر الدولية ورابطة جمعيات الصليب الاحمر والهلال الاحمر والمنظمات الطوعية وغير الحكومية المختصة الاخرى ،

واذ تسّلم أيضا بأن المسؤولية الاولية عن الادارة وعمليات الاغاثة والتأهب لحالات الكوارث تقع على كاهل حكومات البلدان المتأثرة ، وأن الجزء الرئيسي من المساعدات المادية والجهود البشرية في مجال الاغاثة في حالات الكوارث تأتي من حكومات تلك البلدان ،

Digitized by UNOG Library

واذ يساورها بالغ القلق ازاء العبء الاقتصادي الاضافي الملقى على كاهل البلدان النامية من جراء الكوارث الطبيعية المدمرة وغيرها من حالات الكوارث ، فضلا عما يترتب على ذلك من اضطراب لعملية التنمية في تلك البلدان ،

وتقديرا منها للمساهمات المقدمة من الجهات المانحة دعما لعمليات الاغاثة الدولية ، بما فيها المساهمات المقدمة إلى الصندوق الاستئماني لمكتب الامم المتحدة لتنسيق عمليات الاغاثة في حالات الكوارث ،

واذ تسّلم بأن نقص الموارد ما فتئ يمثل أحد القيود الرئيسية التي تعوق استجابة الامم المتحدة بفعالية لحالات الكوارث وانه لا يزال يعوق التحقيق التام لهدف الاستجابة السريعة والفعّالة لحاجات البلدان المتأثرة بالكوارث ، وانه اذا اريد التغلب على النقص ، لزم أن يبذل المجتمع الدولي جهودا لتوفير الاموال والمساعدات العينية على السواء ،

واذ تذكر في هذا الصدد بقرارها ١٠٧/٣٥ المؤرخ في ٥ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٠ ، الذي أعادت فيه التأكيد على ضرورة ضمان أساس مالي سليم ومستمر لمكتب الامم المتحدة لتنسيق عمليات الاغاثة في حالات الكوارث ،

واذ تلاحظ مع التقدير أن ما بين مكتب الامم المتحدة لتنسيق عمليات الاغاثة في حالات الكوارث وغيره من مؤسسات منظومة الامم المتحدة ، بما فيها برنامج الامم المتحدة الانمائي ، من اتفاقات تحدد مجالات وسبل التعاون ، قد ساعد على تعزيز الاستجابة الجماعية لمنظومة الامم المتحدة تجاه الكوارث ،

١ - تحيط علما مع الارتياح بتقرير الامين العام المتعلق بانشطة مكتب الامم المتحدة لتنسيق عمليات الاغاثة في حالات الكوارث[٤] ، وبالبيان الذي ألقاه المنسق أمام اللجنة الثانية في ٢١ تشرين الاول/اكتوبر ١٩٨٦[٥] ؛

٢ - تؤكد من جديد سيادة كل دولة من الدول الاعضاء ، وتسلم بالدور الرئيسي الذي تضطلع به كل دولة في رعاية ضحايا الكوارث التي تقع في اقليمها ، وتشدد على ضرورة تنفيذ جميع عمليات الاغاثة وتنسيقها على نحو يتمشى وأولويات واحتياجات البلدان المعنية ، وعلى ضرورة كون المساعدة المادية وغيرها من المساعدات التي يقدمها المجتمع الدولي ملائمة للاحتياجات الخاصة لسكان المناطق المنكوبة بالكوارث ؛

Digitized by UNOG Library

٣ - تسلم بأهمية أنشطة التأهب للكوارث واتقائها ، وتطلب إلى مكتب الامم المتحدة لتنسيق عمليات الاغاثة في حالات الكوارث والى الحكومات والمنظمات المعنية أن تكفل ايلاء اهتمام كاف على سبيل الأولوية لتلك الانشطة ؛

٤ - تؤكد من جديد ولاية مكتب الامم المتحدة لتنسيق عمليات الاغاثة في حالات الكوارث ، الذي أنشأته الجمعية العامة بموجب قرارها ٢٨١٦ (د - ٢٦) ، بوصفه جهة الوصل في منظومة الامم المتحدة لتنسيق عمليات الاغاثة في حالات الكوارث ، وتطالب بتعزيز قدرة المكتب وفعاليته وتحسينهما ، دون المساس بأي مقرر تتخذه الجمعية العامة في إطار استعراض كفاءة الاداء الاداري والمالي للامم المتحدة (٣) ؛

٥ - تؤكد أن مكتب الامم المتحدة لتنسيق عمليات الاغاثة في حالات الكوارث يقوم بدور فعّال في تنفيذ المشاريع التي تلقى مساعدة من برنامج الامم المتحدة الانمائي في ميدان التأهب للكوارث ؛

٦ - تكرر نداءها إلى جميع الحكومات والهيئات والمنظمات المختصة لتتعاون مع مكتب الامم المتحدة لتنسيق عمليات الاغاثة في حالات الكوارث ؛ لكي تحسن بصورة خاصة تدفق المعلومات إلى الحكومات والمنظمات المعنية وذلك لكي يمكن تزويد جميع الجهات المعنية بصورة أكمل تعبر عن أنشطة الاغاثة والمساعدات الواردة والمتطلبات الاخرى ؛

٧ - تطلب إلى الجهات المساهمة بمساعدات عينية أن تقدم ، حسب الاقتضاء ، منحا خاصة لتغطية تكاليف نقل المساعدة إلى البلد المتأثر وتوزيعها في داخله ؛

٨ - ترجو من الامين العام ومكتب الامم المتحدة لتنسيق عمليات الاغاثة في حالات الكوارث أن يكثفا جهودهما لتعبئة موارد طوعية إضافية لمواجهة الاحتياجات الناجمة عن حالات الكوارث والطوارئ ؛

٩ - تناشد الحكومات تقديم تبرعات عاجلة ، توجه مباشرة أو من خلال الصندوق الاستئماني لمكتب الامم المتحدة لتنسيق عمليات الاغاثة في حالات الكوارث ، لتمكين المكتب من أن يغطي النفقات الطارئة فيما يتصل بعمليات الاغاثة في حالات الكوارث ؛

Digitized by UNOG Library

١٠ - توصي بأن يساهم منسق الامم المتحدة لعمليات الاغاثة في حالات الكوارث ، لدى انتهائه تدريجيا من الاضطلاع بمسؤوليته عن تنسيق عمليات الاغاثة في حالات الكوارث في بلد معين ، في تامين الانتقال الضروري إلى مرحلة الانعاش والتعمير عن طريق إحالة البيانات ذات الصلة إلى الاجهزة والوكالات المختصة في منظومة الامم المتحدة ؛

١١ - تشدد على الحاجة الاساسية إلى إرساء أعمال مكتب الامم المتحدة لتنسيق عمليات الاغاثة في حالات الكوارث على أساس مالي سليم والى ابقائه على مثل هذا الاساس ، وتطلب إلى المجتمع الدولي الاستجابة على نحو سريع لنداء الامين العام الداعي إلى تقديم مساهمات إلى الصندوق الاستئماني لمواجهة الكوارث الطبيعية وغيرها من حالات الكوارث ؛

١٢ - ترحب بالمقرر الذي اتخذه الامين العام الذي انشئ بموجبه فريق عامل لاستعراض استجابة منظومة الامم المتحدة للطوارئ فيما يتعلق بالحالة الطارئة في افريقيا ؛

١٣ - تؤكد في هذا الصدد ضرورة مراعاة الخبرة التي اكتسبتها الامم المتحدة في الاستجابة للحالة الطارئة في افريقيا وحالات الكوارث الاخرى ، وذلك لتعزيز اداء وقدرة الامم المتحدة في مجال مساعدات الطوارئ ؛

١٤ - ترجو من الامين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الثانية والاربعين ، عن طريق المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته العادية الثانية لعام ١٩٨٧ ، تقريرا عن تنفيذ هذا القرار يشمل استعراضا شاملا للآليات والترتيبات الموجودة داخل المنظومة للمساعدة في حالات الكوارث والطوارئ بالاضافة إلى التنسيق .

٤٧ - كما توصي اللجنة الثانية الجمعية العامة باعتماد مشروع المقرر التالي :

Digitized by UNOG Library

مشروع مقرر

تقريرا الامين العام عن تقديم المساعدة الفوثية الدولية إلى المكسيك وتقديم المساعدة إلى بنغلاديش

تحيط الجمعية العامة علما بتقريري الامين العام عن تقديم المساعدة الفوثية الدولية إلى المكسيك[١٧] وتقديم المساعدة إلى بنغلاديش[١٨].

- - - - -

(١٧) A/41/639 و Corr.1 .

(١٨) A/41/396 .

٥٣٢٥٠

Digitized by UNOG Library